الأمم المتحدة

A/78/842–S/2024/384

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
3 June 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والسبعون
البند 67 من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

مجلس الأمن
السنة التاسعة والسبعون

الأطفال والنزاع المسلح

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

1 - هذا التقرير الذي أُعدّ في أعقاب مشاورات ويشمل الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2023، مقدَّم عملا بقرار مجلس الأمن 2427 (2018). وهو يعرض الاتجاهات السائدة فيما يتعلق بأثر النزاعات المسلحة على الأطفال ويقدم معلومات عن الانتهاكات المرتكبة، وفق ما طلبه المجلس في قراره 1612 (2005) والقرارات اللاحقة[1]. وحيثما أمكن، تُنسب الانتهاكات إلى الأطراف في النزاعات، ويتضمن مرفقا هذا التقرير قائمة بالأطراف الضالعة في ارتكاب انتهاكات ضد الأطفال، وهذه الانتهاكات هي تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتل الأطفال وتشويههم، واغتصاب الأطفال وممارسة غير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات والاعتداء على الأفراد المشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات[2]، واختطاف الأطفال.

(1) انظر أيضا تقارير الأمين العام ذات الصلة عن الأطفال والنزاع المسلح في حالات بلدان محددة، خصوصا في أفغانستان (S/2023/893)، وجنوب السودان (S/2023/99)، والجمهورية العربية السورية (S/2023/805)، وتقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عن الأطفال والنزاع المسلح (A/HRC/55/57).

(2) لأغراض هذا التقرير، يُراد بعبارة "الأشخاص المشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات" المستعملة في قرارات مجلس الأمن 1998 (2011) و 2143 (2014) و 2427 (2018)، وكذلك في بيانَيْ رئيس مجلس الأمن المؤرخين 17 حزيران/يونيه 2013 (S/PRST/2013/8) و 31 تشرين الأول/أكتوبر 2017 (S/PRST/2017/21)، المدرّسون والأطباء وغيرهم من العاملين في مجال التعليم والطلاب والمرضى.

120624 300524 24-06292 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

2 - وقامت الأمم المتحدة بتمحيص المعلومات الواردة في هذا التقرير للتحقق من دقتها. أما الحالات التي لم يُتحقق فيها من المعلومات، فيرد معها ما يفيد ذلك. وعندما يتعلق الأمر بحوادث ارتُكبت في وقت سابق ولكن التحقق منها لم يحصل إلا في عام 2023، فإن هذه المعلومات توصف بأنها تتعلق بحادث جرى التحقق منه في تاريخ لاحق. والمعلومات لا تحيط بجميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، ولكنها تبيّن ما تحققت منه الأمم المتحدة من اتجاهات في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، بالنظر إلى أن المراقبين لا يزالون يواجهون صعوبات في الوصول إلى المناطق المتأثرة كما لا يزال يصعب على الضحايا الحصول على الخدمات المتخصصة. ويسلط هذا التقرير الضوء على التفاعل الذي جرى مع الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات وأفضى إلى تغيير في السلوك. إن حالات الاعتداء أو التهديد بالاعتداء على قادة المجتمعات المحلية والمجتمع المدني، وعلى المدافعين عن حقوق الإنسان، وعلى مراقبي الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، مدعاة للقلق وعبء على قدرات الرصد.

3 - وعملا بقرار مجلس الأمن 1612 (2005)، اتَّبعت ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح نهجا واقعيا يهدف إلى كفالة حماية الأطفال على نطاق واسع وبصورة فعالة. وليست الغاية من الإشارة إلى حالة بعينها البت من الوجهة القانونية فيما إذا كانت الحالات المشار إليها في هذا التقرير تشكل نزاعات مسلحة أم لا ضمن سياق اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين، كما أنها لا تنطوي على أي حكم مسبق بشأن الوضع القانوني للأطراف التي ليست تابعة للدولة ولها ضلع في هذه الحالات. وبناء على ذلك، يوثّق التقرير حالات بلغت فيها الأفعال التي يبدو أنها تشكل انتهاكات للقواعد والمعايير الدولية درجة من الخطورة تستوجب اهتماما دوليا، بالنظر إلى وقعها على الأطفال. وتوجّه ممثلتي الخاصة انتباه الحكومات إلى هذه الحالات، إذ هي التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية الأطفال، وذلك بقصد تشجيعها على اتخاذ تدابير تصحيحية.

ثانيا - حالة الأطفال والنزاع المسلح

ألف - لمحة عامة عن الاتجاهات والأنماط

4 - بلغ العنف ضد الأطفال في النزاعات المسلحة في عام 2023 مستويات قصوى إذ ارتفعت نسبة الانتهاكات الجسيمة ارتفاعا مهولا بلغ 21 في المائة. وتحمل الأطفال الوطأة العظمى من آثار الأزمات المتضاعفة والمستفحلة التي اتسمت بالتجاهل التام لحقوق الطفل، ولا سيما الحق الأصيل في الحياة. وازداد عدد حالات القتل والتشويه بنسبة مذهلة بلغت 35 في المائة. فقد قُتل الأطفال وشوهوا بأعداد غير مسبوقة في أزمات مدمرة نشبت في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في قطاع غزة، وفي وأوكرانيا وبوركينا فاسو والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان والصومال وميانمار، من بين حالات عديدة أخرى.

5 - وقد تحقّقت الأمم المتحدة من وقوع 990 32 انتهاكا جسيماً، منها 705 30 انتهاكات ارتُكبت في عام 2023، و 285 2 انتهاكا ارتُكبت في وقت أسبق ولكن جرى التحقق منها في عام 2023. وتضرّر من الانتهاكات 557 22 طفلا (847 15 فتى و 252 6 فتاة، و 458 طفلا لم يعرف جنسهم) في 25 حالة وترتيب واحد للرصد الإقليمي يغطي منطقة حوض بحيرة تشاد.

6 - وتجلى أكبر عدد من الانتهاكات في مقتل (301 5) وتشويه (348 6) ما عدده 649 11 طفلا، يليه تجنيد واستخدام 655 8 طفلا، وحوادث مؤكَّدة من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية بلغ عددها 205 5، واختطاف 356 4 طفلا. وتعرض الأطفال للاحتجاز لأسباب تتعلق إما بالارتباط الفعلي أو المزعوم بالجماعات مسلحة (491 2)، بما في ذلك جماعات تصنّفها الأمم المتحدة ضمن الجماعات الإرهابية، وإما بالأمن القومي.

7 - وأحرزت الأمم المتحدة تقدما في التفاعل مع الأطراف من أجل حماية الأطفال في أفغانستان وأوكرانيا وبوركينا فاسو وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والصومال وكولومبيا والفلبين والعراق والكاميرون وكولومبيا ومالي وموزامبيق ونيجيريا واليمن. فأكثر من 600 10 طفل ممن كانوا في سابق العهد مرتبطين بقوات مسلحة أو بجماعات مسلحة تلقوا خلال عام 2023 الحماية أو الدعم لإعادة إدماجهم.

8 - إن الطبيعة المتغيرة للنزاعات المسلحة وتعقيدها وتمدد نطاقها واشتداد أوارها، واستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة، والهجمات المتعمدة أو العشوائية الموجهة ضد المدنيين والأعيان المدنية، بما فيها البنى التحتية، وظهور جماعات مسلحة جديدة، إضافة إلى عدد من حالات الطوارئ الإنسانية الحادة والاستخفاف السافر بالقانون الدولي الإنساني والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، كل ذلك قد أدى إلى تفاقم مقلق في الانتهاكات الجسيمة. ويمثل النزاع في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة حالة غير مسبوقة من حيث نطاق الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وحدتها، حيث أدت الأعمال العدائية إلى زيادة في الانتهاكات الجسيمة بنسبة 155 في المائة. وبالإضافة إلى ذلك، نشأت حالات جديدة مثيرة للقلق في هايتي والنيجر، حيث بلغ عدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال مستوى مقلقا. ولم يزل الأطفال يتضررون من النزاعات التي تنشب عبر الحدود وأعمال العنف المندلعة بين المجتمعات المحلية، ولا سيما في المنطقة الوسطى من الساحل ومنطقة حوض بحيرة تشاد. وشهد السودان زيادة مذهلة بنسبة 480 في المائة في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وتدهور الوضع في ميانمار بزيادة قدرها 123 في المائة في تلك الانتهاكات. وتفاقمت أيضا الانتهاكات الجسيمة في كولومبيا ولبنان ونيجيريا. وعلى النقيض من ذلك، سجل كل من أوكرانيا وجنوب السودان والفلبين والعراق وموزامبيق واليمن انخفاضا في الانتهاكات الجسيمة.

9 - وجرى التحقق من أكبر عدد من الانتهاكات الجسيمة في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان والصومال وميانمار ونيجيريا. ولم يزل رصد الانتهاكات الجسيمة والتحقق منها مهمة في غاية الصعوبة لأسباب من بينها القيود المفروضة لمنع الوصول إلى الوجهات المقصودة، وتعاظم الأخطار الأمنية، والتهديدات والاعتداءات المباشرة على موظفي الأمم المتحدة ومراقبيها والجهات الفاعلة في المجال الإنساني، وذلك ما أدى إلى نقص في الإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة الواقعة. وارتفعت نسبة الحالات المؤكَّدة من أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاع المرتكب بحق الأطفال (470 1 طفلا) بما قدره 25 في المائة، وهذا ما يدعو إلى القلق بوجه خاص، حيث استمر النقص الشديد في معدّلات الإبلاغ عن هذا النوع من العنف بسبب الوصم، والخوف من الانتقام، والأعراف الاجتماعية الضارة، وانعدام الخدمات أو تعذر الوصول إليها، والإفلات من العقاب والمخاوف المتعلقة بالسلامة، كما ورد أيضا في تقريري عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2024/292). وعلاوة على ذلك، ازداد عدد الأطفال الواقعين ضحايا لانتهاكات جسيمة متعددة، ويتضح ذلك من ارتفاع

النسبة المئوية للفتيات اللاتي يختطفن لأغراض التجنيد والاستخدام والعنف الجنسي الذي يشمل الاغتصاب والاستعباد الجنسي.

10 - وبينما كانت الجماعات المسلحة من غير الدول مسؤولة عما يقرب من 50 في المائة من الانتهاكات الجسيمة، كانت القوات الحكومية هي الفاعل الرئيسي في ارتكاب أعمال قتل الأطفال وتشويههم، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع إيصال المساعدات الإنسانية.

11 - وفي عام 2023، تعرض الفتيان بوتيرة أكبر لأعمال التجنيد والاستخدام وممارسات القتل والتشويه والاختطاف. أما الفتيات، فكانت أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاع المرتكب بحقهن أكثر بكثير. وشهدت حالات الانتهاكات الجسيمة التي جرى التحقق منها زيادة كبيرة جدا تعلقت بتجنيد الفتيان واستخدامهم. وشكل كل من نوع الجنس والعمر والانتماء الإثني والعرقي والإعاقة عوامل حاسمة في تحديد درجة تأثر الأطفال بتلك الانتهاكات.

باء - التحديات وآفاق المستقبل

12 - كثيرا ما يتزامن منع إيصال المساعدات الإنسانية مع تفاقم الانتهاكات الجسيمة الأخرى التي تشمل تجنيد الأطفال واستخدامهم والعنف الجنسي وغيرها من الانتهاكات. إن إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية بشكل مأمون وسريع ومن دون عوائق شرط أساسي لفعالية العمل الإنساني. واستمرت حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية التي جرى التحقق منها في الارتفاع لتبلغ مستويات مقلقة فاقت 32 في المائة في عام 2023[3]. وتجلى منع إيصال المساعدات الإنسانية في أشكال شتى من بينها تقييد الأنشطة والتنقلات المتعلقة بالعمل الإنساني وعرقلة العمليات الإنسانية وإعاقة متلقي المعونة عن الوصول إليها وإشاعة المعلومات المضللة واحتجاز العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية تعسفا وارتكاب أعمال العنف ضدهم وقتلهم، إضافة إلى النهب. وكان أكبر عدد من حالات منع إيصال المساعدات الإنسانية التي جرى التحقق منها قد وقع في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة وأفغانستان وأوكرانيا وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي وميانمار واليمن. ومن المتوقع أن يزداد الوضع سوءا في أماكن عدة بالنظر إلى اعتماد قوانين ومراسيم ولوائح تقييدية تزيد من التحكّم في منظمات العمل الإنساني والعاملين في مجاله، ولا سيما في أفغانستان والسودان وميانمار.

13 - ولا تزال الهجمات على المدارس والمستشفيات (1 650) تثير القلق بشكل خاص في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة وأوكرانيا وميانمار وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان. فتلك الهجمات تحرم الأطفال من حقهم في التعليم والرعاية الصحية، وتضر بصحتهم النفسية، كما أنها تقوض الفرضية الأساسية لهذه المؤسسات باعتبارها أماكن للتعلم والأمان، ويغدو خطر تعرضهم للانتهاكات الجسيمة الأخرى أشد، مثل ازدياد عدد الفتيات اللواتي يختطفن ويمارس عليهن العنف الجنسي. إن استخدام المدارس لأغراض عسكرية يقوض سلامتها وطابعها المدني، ويمكن أن يجعلها أهدافا للهجمات وللمزيد من أعمال العنف.

(3) تُعرض المعلومات المتعلّقة بمنع إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال عملا بقرار مجلس الأمن 1612 (2005)، وتُتّبع في ذلك المبادئ التوجيهية لآلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاع المسلح. والمعلومات المقدّمة في هذا التقرير لا تعطي صورة كاملة عن حالة إيصال المساعدات الإنسانية في البلدان المعنية.

14 - ولذلك فإن من الغاية في الأهمية أن تُضَـمَّن ولايات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السـلام وبعثاتها السياسية الخاصة تدابير وآليات معنية بحماية الطفل، وفقا لسياسة حماية الطفل في عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة (2017) ولقرار مجلس الأمن 2594 (2021). وكثيرا ما تغادر عمليات السـلام التابعة للأمم المتحدة في ظروف مطبوعة بتفاعلات سياسية معقدة ومشوبة بتحديات مستوطنة في ميادين العمل الإنساني والتنمية والسلام والأمن. ويتسم الانخراط السياسي الحثيث ووضع استراتيجيات شاملة لحماية الأطفال في الفترات التي تعقب الخفض التدريجي لقوام البعثات بأهمية بالغة في نجاح المراحل الانتقالية وضمان استدامة المكاسب المتحققة في مجال حماية الطفل، وذلك فضلا عن استراتيجيات الحماية التي تضعها الحكومات المضيفة. ومن منتهى الأهمية كذلك أن يجري إنشاء آلية للمتابعة، تكون مجهزة بموظفين تتمثل مهمتهم في كفالة المحافظة على المعارف والبيانات والقدرات المتعلقة بحماية الأطفال ونقلها، وتخصـيص ما يلزم لذلك من موارد.

ثالثا - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة

ألف - الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

أفغانستان

15 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 865 1 من الانتهاكات الجسـيمة بحق 834 طفلا (736 فتى و 98 فتاة)، من بينهم 5 أطفال وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة.

16 - وجرى التحقق من إقدام حركة طالبان على تجنيد واسـتخدام 342 فتى في القتال (150) وأدوار الدعم (192). وأطلقت حركة طالبان سراح معظم الأطفال (333) في منطقتي الشمال والشمال الشرقي.

17 - واحتجزت حركة طالبان ما مجموعه 31 طفلا (29 فتى وفتاتان) بدعوى ارتباطهم بجماعات معارضة، وأفرج من بينهم عن 19 طفلا وتوفي طفل واحد في الحجز.

18 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 482 طفلا (389 فتى و 93 فتاة) قتلوا (166) وشـوهوا (316)، ونُسبت تلك الحوادث إلى جناة مجهولين (427)، وحركة طالبان (29)، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - وخراسان (20)، وعمليات القصف عبر الحدود من باكستان (6). ونجمت الإصابات أساسا عن الذخائر المتفجرة (398) وعمليات القتل المستهدف (42).

19 - وجرى التحقق من ممارسة العنف الجنسي على 12 طفلا (6 فتيان و 6 فتيات) على أيدي حركة طالبان (10) وجناة مجهولين (2).

20 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 75 هجوما على المدارس (60) والمستشفيات (15)، بما في ذلك على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، ونُسبت تلك الهجمات إلى حركة طالبان (61)، وجناة مجهولين (14).

21 - وتحققت الأمم المتحدة من استخدام حركة طالبان 32 مدرسة في أغراض عسكرية، ومن قيام الحركة في عام 2023 بإخلاء 22 مدرسة كانت تستخدمها منذ آب/أغسطس 2021.

22 - وجرى التحقق من قيام حركة طالبان باختطاف 3 أطفال (فتى واحد وفتاتان اثنتان) لأغراض العنف الجنسي. وقد أُطق سراح جميع الأطفال.

23 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع نحو 951 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية على أيدي حركة طالبان (946) وجناة مجهولين (5) وكانت تلك الحوادث في معظمها عبارة عن عراقيل تحول دون تنفيذ الأنشطة الإنسانية وتلبية الاحتياجات المرتبطة بها (829).

التطورات والشواغل

24 - أشير إلى التفاعل بين حركة طالبان والأمم المتحدة الذي أفضى إلى إطلاق سراح 333 فتى من صفوف الحركة. وأحث حركة طالبان على وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم والإفراج عن جميع الأطفال بسرعة ودون قيد أو شرط، وضمان توفير الخدمات اللازمة لإعادة إدماجهم بفعالية. وأكرر تأكيد دعوتي حركة طالبان إلى اعتماد تعريف يكون الطفل بمقتضاه هو كل إنسان يقل عمره عن 18 سنة، ووضع مبادئ توجيهية موحدة لتقدير العمر، وإنشاء وحدات لحماية الأطفال في مراكز التجنيد، واحترام البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وأحث حركة طالبان كذلك على التفاعل مع الأمم المتحدة بغاية اعتماد تدابير محددة تحظر الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وتمنع ارتكابها.

25 - وأناشد جميع أطراف النزاع أن تضع حدا للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وتمنع وقوعها، وأن تمتثل للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وإنني قلق من عدد الأطفال ضحايا القتل والتشويه، بما في ذلك بسبب الذخائر المتفجرة، ومن تعرض المدارس والمستشفيات للهجمات واستخدامها لأغراض عسكرية. وأدعو المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم اللازم لتنفيذ برامج إعادة الإدماج وإزالة الذخائر المتفجرة ومساعدة ضحاياها والتوعية بمخاطرها.

26 - ويساورني القلق من ازدياد حالات منع إيصال المساعدات الإنسانية، وأدعو حركة طالبان وجميع الأطراف، إلى إتاحة وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال بصورة مأمونة وفي الوقت المناسب ودون عوائق.

27 - وأحث حركة طالبان على إلغاء قرار تعليق التعليم الثانوي للفتيات، وأحث على إعادة فتح أبواب المدارس بعد الصف السادس في وجه جميع الفتيات فورا وبلا قيد أو شرط. وأحثّ كذلك جميع الأطراف على إنهاء العنف الجنسي ضد الأطفال ومنع ارتكابه وضمان المحاسبة عليه.

جمهورية أفريقيا الوسطى

28 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 414 من الانتهاكات الجسيمة بحق 230 طفلا (123 فتى و 106 فتيات، وطفل واحد لم يعرف جنسه)، من ضمنهم 104 أطفال وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وتحققت الأمم المتحدة كذلك من 570 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة.

29 - وبلغ مجموع من جندوا واستخدموا من الأطفال 103 (79 فتى و 24 فتاة) على أيدي جماعة أزاندي آني كبي غبي (49 طفلا)؛ وائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (26) (الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (20)، ومليشيات أنتي بالاكا (2)، وجماعة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (2)، والحركة

الوطنية من أجل أفريقيا الوسطى (1)، ومجموعة مجهولة تابعة لجماعة ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (1))؛ وفي أدوار الدعم على أيدي القوات الحكومية والقوات الموالية لها (23) (أفراد أمن آخرون (9)، على نحو مشترك بين أفراد القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وأفراد أمن آخرين (8)، القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (6))؛ وجيش الرب للمقاومة – جناح أشايي (3) وجناة مجهولين (2).

30 - واحتجزت الحكومة طفلا واحدا بدعوى ارتباطه بالجماعات المسلحة.

31 - وجرى التحقق من حالات وقع فيها 44 طفلا (34 فتى و 10 فتيات) ضحايا لأعمال القتل (17) والتشويه (27) على أيدي ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (16) (الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (8)، وجماعة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (5)، ومليشيات أنتي بالاكا(1)، ومليشيات أنتي بالاكا/جماعة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (1)، وجهة مجهولة تابعة لائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (1))؛ وجناة مجهولين (18)؛ والقوات الحكومية والقوات الموالية للحكومة (7) (القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (2)، والقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى/قوات الأمن الداخلي (2)، وأفراد أمن آخرون (1)، وقوات الأمن الداخلي (1)، ووكلاء مجهولون موالون للحكومة (1))؛ والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى/حزب التجمع من أجل أمة أفريقيا الوسطى/فصيل (1)؛ وحزب التجمع من أجل أمة أفريقيا الوسطى/فصيل (1) وحركة الثوريين التشاديين الجنوبيين (1).

32 - وتحققت الأمم المتحدة من ارتكاب أعمال العنف الجنسي بحق 76 فتاة على أيدي كل من ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (38) (الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (25)، وجماعة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (10)، وجهة مجهولة الهوية تابعة لائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (2)، ومليشيات أنتي بالاكا (1))؛ والقوات الحكومية والقوات الموالية للحكومة (16) (القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (12)، وقوات الأمن الداخلي (2)، وأفراد أمن آخرون (1)، وعناصر مسرَّحة تابعة لمليشيات أنتى بالاكا تستخدمها القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى/أفراد أمن آخرون كأطراف وكيلة (1))؛ وجماعة أزاندي آني كبي غبي (14)؛ وجناة مجهولين (5)؛ وسيريري/الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (2)؛ وجيش الرب للمقاومة – جناح أشاي (1). وشملت الحالات الاغتصاب (76)، بما في ذلك في أثناء الارتباط بالجماعات المسلحة (13)، والزواج بالإكراه (10)، والاغتصاب الجماعي (6). وألقي القبض على أحد عناصر القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى.

33 - ونسبت 5 هجمات على المدارس أسفرت عن تدمير مبان ومعدات إلى كل من القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (2)؛ وائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (2) (الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (1)، وائتلاف الوطنيين من أجل التغيير/جماعة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (1))؛ وجناة مجهولين (1). وعلاوة على ذلك، استخدمت المدارس (12) والمستشفيات (1) على أيدي القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (7)، وأفراد أمن آخرين (3)، والقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى/أفراد أمن آخرين (1)، وائتلاف الوطنيين من أجل التغيير/الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (2)، وأَخْلَت 7 من تلك المواقع القواتُ المسلحة لأفريقيا الوسطى (3)، وأفراد أمن آخرون (1)، والقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى/أفراد أمن آخرون (1)، وائتلاف الوطنيين من أجل التغيير/الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (2).

34 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 126 طفلا (63 فتى و 62 فتاة وطفل واحد لم يعرف جنسه) على أيدي حركة أزاندي آني كبي غبي (52)؛ وائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (47) (الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (23)، وحركة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (13)، ومليشيات أنتي بالاكا (5)، وجهات مجهولة تابعة لائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (3)، ومليشيات أنتي بالاكا/وحركة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (2)، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (1))؛ والقوات الحكومية والقوات الموالية للحكومة (14) (القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى/أفراد أمن آخرون (8)، القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (5)، أفراد أمن آخرون (1))؛ وجناة مجهولين (7)؛ وجيش الرب للمقاومة - جناح أشاي (3)؛ وسيريري/الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (2)؛ وحركة الثوريين التشاديين الجنوبيين (1). وقد اختطف معظم الأطفال لأغراض التجنيد والاستخدام و/أو لأغراض العنف الجنسي (101). ومعظم الأطفال (125) إما فروا وإما أفرج عنهم.

35 - ونُسب ما مجموعه 60 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (25) (الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى (12)، ومليشيات أنتي بالاكا (5)، وجهة مجهولة تابعة لائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (5)، وحركة العودة والاسترداد وإعادة التأهيل (2)، ومليشيات أنتي بالاكا/الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (1))؛ وجناة مجهولين (21)؛ والقوات الحكومية والقوات الموالية للحكومة (6) (أفراد أمن آخرون (3)، القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى (2)، القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى/أفراد أمن آخرون (1))؛ وجماعة أزاندي آني كبي غبي (4)؛ وسيريري (2)؛ وحزب التجمع من أجل أمة أفريقيا الوسطى/فصيل (1)؛ والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى/حزب التجمع من أجل أمة أفريقيا الوسطى/فصيل (1).

التطورات والشواغل

36 - أرحب بتعيين منسقين لشؤون حماية الأطفال في هيئة أركان القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى ووزارة الدفاع وبإنشاء المجلس الوطني لحماية الطفولة. وأشجع على إنشاء فريق عامل مكرس للتصدي للانتهاكات الجسيمة ومشاركة سلطات الدفاع والأمن في المجلس الوطني لحماية الطفولة.

37 - وأشيد بوضع الحكومة، بالتعاون مع الأمم المتحدة، استراتيجية وطنية لمنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومشروع بروتوكول لتسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى الجهات الفاعلة المدنية، وأحث الحكومة على إعطاء الأولوية لاعتماد هذه التدابير.

38 - وأرحب بالجهود التي تبذلها الحكومة، بدعم من الأمم المتحدة، لإعادة إدماج 42 طفلا وأشجع الحكومة على مواصلة إعادة الإدماج المراعية للاعتبارات الجنسانية، ووضع برامج للأطفال ضحايا الانتهاكات الجسيمة. وأشيد بإنشاء مركز للتأهيل المهني للأطفال المتضررين من النزاع في محافظة أواكا، وأشجع المانحين على تمويل برامج إعادة الإدماج وبرامج التأهيل المهني.

39 - وأثني على الحكومة لمقاضاتها مرتكبي أعمال العنف الجنسي، وأناشدها أن تحاسب جميع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة وأن تضمن، بدعم من الأمم المتحدة، إتاحة برامج ملائمة للأطفال وآليات مأمونة للإبلاغ والاستجابة لضحايا تلك الأعمال. وأحثّ جميع الأطراف على إنهاء أعمال العنف الجنسي بحق الفتيات ومنع ارتكابها، ويشمل ذلك إكراههن على الزواج.

40 - وما زلت أشعر بالقلق من عدد الانتهاكات الجسيمة المعزوة إلى القوات الحكومية والقوات الموالية لها، ولا سيما ما يتعلق منها بتجنيد الأطفال واستخدامهم، والعنف الجنسي، والاختطاف. وأحث القوات الحكومية والقوات الموالية لها على إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنعها، ووقف استخدام المدارس في الأغراض العسكرية، وإخلاء جميع المدارس. وأناشد الحكومة أن تعين منسقين لشؤون حماية الأطفال في وحدات القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى المنتشرة، وأن تصدر أوامر توجيهية من القيادة إلى جميع القوات الحكومية والقوات الموالية لها، بما يشمل أفراد الأمن الآخرين.

41 - وما زلت أشعر بالقلق من نطاق الانتهاكات المنسوبة إلى الجماعات المسلحة، ولا سيما منها الاختطاف والتجنيد والاستخدام والعنف الجنسي. وأحث كلا من الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى والاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى على تنفيذ خطة عمله والإفراج عن الأطفال فورا. وأحث جميع الجماعات المسلحة على الوقف الفوري للانتهاكات، والإفراج غير المشروط عن الأطفال المرتبطين بها، والإحجام عن مهاجمة المدارس والمستشفيات. وأدعو القوات المسلحة والجماعات المسلحة إلى تيسير وصول الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني إلى الوجهات التي تقصدها والسماح لها بأن تقوم بذلك في أمان ودون عوائق.

كولومبيا

42 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 432 من الانتهاكات الجسيمة بحق 329 طفلا (219 فتى و 110 فتيات)، من بينهم 6 أطفال من فنزويلا، ووقع 52 طفلا ضحايا لانتهاكات متعددة. وتحققت الأمم المتحدة زيادة على ذلك من انتهاكين جسيمين وقعا في عام 2022.

43 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 262 طفلا (176 فتى و 86 فتاة). وجندت جماعات مسلحة مختلفة طفلا واحدا في مناسبتين منفصلتين. وارتكبت تلك الانتهاكات جماعات منشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (186)، وجيش التحرير الوطني (41)، وجماعة كلان ديل غولفو (22)، وجناة مجهولون (12)، والقوات المسلحة الكولومبية (2). ولا يزال معظم أولئك الأطفال مرتبطين بالجماعات المسلحة (136)، وبلغ عدد من أطلق سراحهم أو فروا منهم 112، وقتل 14. واستُخدم حوالي 38 طفلا في أدوار قتالية. وأفاد المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة بأن 213 طفلا ممن كانوا في السابق مرتبطين بجماعات مسلحة التحقوا ببرنامج الحماية التابع للمعهد.

44 - ووقع ما مجموعه 63 طفلا (47 فتى و 16 فتاة) ضحايا أعمال القتل (29) والتشويه (34) على أيدي جناة مجهولين (31)، والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (18)، وجماعة كلان ديل غولفو (6)، والقوات المسلحة الكولومبية (5)، وجيش التحرير الوطني (3). ونجمت الإصابات عن الذخائر المتفجرة (19)، وعمليات القتل المستهدف (17)، والقتال (9)، والتعذيب (7)، وأسباب مجهولة (7)، وتبادل إطلاق النار (3)، وعمليات عسكرية (1).

45 - وارتكبت أعمال العنف الجنسي بحق 26 طفلا (4 فتيان و 22 فتاة)، على أيدي الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (8)، وجناة مجهولين (7)، وجماعة كلان ديل غولفو (5)، وجيش التحرير الوطني (4)، والقوات المسلحة الكولومبية (2).

46 - وتحققت الأمم المتحدة مما مجموعه 27 هجوما على المدارس (24) والمستشفيات (3) والأشخاص المشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، ونُسبت تلك الحوادث إلى الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (15)، وجناة مجهولين (9)، وجيش التحرير الوطني (2)، وجماعة كلان ديل غولفو (1). وإضافة إلى ما ذكر، استخدمت 18 مدرسة في أغراض عسكرية على أيدي الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (9)، وجناة مجهولين (4)، وجيش التحرير الوطني (4)، وجماعة كلان ديل غولفو (1). وأُخليت المدارس المذكورة قاطبة.

47 - وتعرض ما مجموعه 32 طفلا (23 فتى و 9 فتاة) للاختطاف على أيدي الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (12)، وجيش التحرير الوطني (10)، وجماعة كلان ديل غولفو (5)، وجناة مجهولين (4)، والقوات المسلحة الكولومبية (1)، وذلك لأغراض التجنيد أو الانتقام أو التخويف في الأغلب الأعم. وبلغ مجموع من فر أو أطلق سراحه من الأطفال 19، قُتل منهم اثنان، ولا يُعرف مصير 11 طفلا.

48 - ونُسب نحو 22 من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية إلى جيش التحرير الوطني (13)، والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (6)، وجناة مجهولين (3).

التطورات والشواغل

49 - أثني على الحكومة لوضع خطة العمل الوطنية لتنفيذ إعلان المدارس الآمنة وأحث على تنفيذها بسرعة في جميع أنحاء الأقاليم. وأرحب أيضا باستئناف عمل اللجنة المشتركة بين القطاعات والمعنية بمنع تجنيد الأطفال والمراهقين واستغلالهم وممارسة العنف الجنسي عليهم من قبل الجماعات المسلحة غير الشرعية والجماعات الإجرامية المنظمة في نيسان/أبريل 2023.

50 - وأرحب بقرار الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام فَتْحَ باب النظر في القضية 11 التي تركز على أعمال العنف الجنسي والجرائم الجنسانية المرتكبة في سياق النزاع. بيد أنني ما زلت أشعر بالقلق من استمرار حالات العنف الجنسي، وبخاصة ضد الفتيات المرتبطات بالجماعات المسلحة. وأحثّ جميع الأطراف على اتخاذ إجراءات فورية لإنهاء أعمال العنف الجنسي ومنع ارتكابها.

51 - وأشجع على تنفيذ استراتيجية حكومية مشتركة بين القطاعات لمنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال والتصدي لها على الصعيد المحلي، والتركيز في ذلك على الانتهاكات الإثنية والجنسانية والمجتمعية، وتأمين ما يكفي لذلك من موارد بشرية ومالية. وأكرر تأكيد ضرورة إحالة الأطفال ضحايا التجنيد إلى السلطات المدنية بموجب البروتوكولات السارية، وتمكينهم من الاستفادة من خدمات إعادة الإدماج دون تمييز على أساس الجنسية أو الانتماء الإثني أو نوع الجنس أو المركز القانوني. وأكرر تأكيد دعوتي القوات المسلحة إلى وقف تنظيم أنشطة مدنية - عسكرية يشارك فيها الأطفال.

52 - ويساورني القلق البالغ من الزيادة المستمرة في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة، ولا سيما تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي وجيش التحرير الوطني، وكذلك الهجمات على المدارس وانتشار الذخائر المتفجرة على نطاق واسع.

ومما يثير القلق بوجه خاص أن هذه الانتهاكات لها وقع أشد على أطفال السكان الأصليين والأطفال المنحدرين من أصل أفريقي وعلى الفتيات.

53 - وأحث الجماعات المسلحة على وضع حد للانتهاكات فوراً، والإفراج عن الأطفال دون شروط، وإبرام التزامات ملموسة وموقوتة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع ارتكابها بتعاون مع الأمم المتحدة.

54 - وأكرر تأكيد دعوتي العاجلة الأطراف المتفاوضة في محادثات السلام الجارية إلى إدراج أولويات حماية الأطفال في جدول أعمال حوارات السلام، وحظر جميع الانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة بحق الأطفال، بما فيها العنف الجنسي، حظرا صريحا في بروتوكولات وقف إطلاق النار.

55 - وأدعو أطراف النزاع إلى الاعتراف رسميا بسن 18 عاما واحترامها كحد أدنى لسن التجنيد والاستخدام على أيدي الجماعات المسلحة والقوات المسلحة انسجاما مع التشريعات الكولومبية ومعايير الحماية العالمية.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

56 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 764 3 انتهاكاً جسيماً بحق 838 2 طفلا (973 1 فتى و 865 فتاة). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 389 انتهاكا وقعت في سنوات سابقة. ووقع 027 1 طفلا ضحايا لانتهاكات متعددة.

57 - ووقع ما مجموعه 861 1 طفلا (535 1 فتى و 326 فتاة) ضحايا التجنيد والاستخدام على أيدي كل من مليشيا ماي ماي رايا موتومبوكي (388)، ومليشيا ماي ماي مازيمبي (254)، وتحالف قوى المقاومة الكونغولية (214)، ومليشيات جماعة نياتورا (194)، والقوات الديمقراطية المتحالفة (123)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (112)، وحركة 23 مارس (69)، وجبهة الكونغو الوطنية التآصُرِيَّة (61)، واتحاد الوطنيين من أجل الدفاع عن الكونغو (56)، ومليشيا ماي ماي بيلوزي بيشامبوكي (38)، ومليشيا تويغوانيهو (31)، وتحالف الديمقراطيين الكونغوليين (30)، وجماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد (30)، ومليشيا ماي ماي زائير (29)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أبكونغوزي المقاتلة (25) وجماعات مسلحة أخرى (207)، بما في ذلك مليشيا ماي ماي أبا نا بالي (1). واستُخدم الأطفال في القتال (585)، وأدوار الدعم (175 1)، ويشمل ذلك استخدامهم حراسا (214)، وحمالين (137)، وجواسيس (78)، وحراسا للأوثان (52)، وفي أدوار غير محددة (101).

58 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 67 طفلا (64 فتى و 3 فتيات) احتجزوا بدعوى الارتباط بالجماعات المسلحة على أيدي القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (56) والشرطة الوطنية الكونغولية (8) وجهاز الاستخبارات الوطني (3). وأفرج عن جميع أولئك الأطفال، باستثناء فتى قتلته الشرطة الوطنية الكونغولية في أثناء فراره.

59 - وتعرض ما مجموعه 654 طفلا (365 فتى و 289 فتاة) لأعمال القتل (419) والتشويه (235) ونسبت تلك الحوادث إلى كل من تحالف الديمقراطيين الكونغوليين (198)، والقوات الديمقراطية المتحالفة (126)، وحركة 23 مارس (125)، ومليشيا ماي ماي زائير (56)، ومليشيا ماي ماي كياندينغا (17)، ومليشيات جماعة نياتورا (15)، ومليشيا ماي ماي مازيمبي (9)، ومليشيا ماي ماي رايا موتومبوكي (9)، ومليشيا تويغوانيهو (8)، وجماعات مسلحة أخرى (61)، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية

(26)، والشرطة الوطنية الكونغولية (4). ونجمت إصابات عن هجمات استُهدف بها المدنيون (508)، وعن الذخائر المتفجرة (85) وأعمال التعذيب (36)، وتبادل إطلاق النار (20)، في حين وقع بعضها في أثناء التجنيد (5).

60 - وارتكبت أعمال العنف الجنسي بحق 281 طفلا (فَتيان اثنان و 279 فتاة) على أيدي القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (37)، وحركة 23 مارس (32)، ومليشيات جماعة نياتورا (32)، ومليشيا ماي ماي رايا موتومبوكي (30)، وتحالف الديمقراطيين الكونغوليين (30)، ومليشيا ماي ماي مازيمبي (18)، وتحالف قوى المقاومة الكونغولية (18)، واتحاد الوطنيين من أجل الدفاع عن الكونغو (15)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (10)، وجناة مجهولين (9)، وجماعات مسلحة أخرى (39)، بما في ذلك القوات الديمقراطية المتحالفة (8)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أبكونغوزي المقاتلة (4)، وجماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد (3)، وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري (1)، ومليشيا ماي ماي أبا نا بالي (1)، والشرطة الوطنية الكونغولية (7) وجهاز الاستخبارات الوطني (3) والمديرية العامة للهجرة (1). وشملت الحوادث أعمال الاغتصاب (155)، والاغتصاب الجماعي (50)، والزواج بالإكراه (37)، والاستعباد الجنسي (37)، والشروع في الاغتصاب (2). وألقي القبض على نحو 28 جانيا ينتسبون إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (21)، والجماعات المسلحة (3)، والشرطة الوطنية الكونغولية (2).

61 - وجرى التحقق من وقوع ما مجموعه 88 هجوما على المدارس (44) والمستشفيات (44)، بما في ذلك ضد أشخاص مشمولين بالحماية (6)، على أيدي تحالف الديمقراطيين الكونغوليين (34)، وحركة 23 مارس (24)، والقوات الديمقراطية المتحالفة (4)، وجناة مجهولين (4)، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (2) وجماعات مسلحة أخرى (19)، وقوة الدفاع الوطني البوروندي (1). وعلاوة على ذلك، استُخدم 41 مدرسة لأغراض عسكرية على أيدي كل من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (14) وحركة 23 مارس (13) ومليشيات جماعة نياتورا (6) وتحالف قوى المقاومة الكونغولية (4) ومليشيا ماي ماي مازيمبي (1)، ومليشيا ماي ماي رايا موتومبوكي (1)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (1)، ومليشيا ماي ماي كياندينغا (1).

62 - ووقع ما مجموعه 870 طفلا (618 فتى و 252 فتاة) ضحايا الاختطاف على أيدي كل من القوات الديمقراطية المتحالفة (185)، ومليشيا ماي ماي رايا موتومبوكي (111)، ومليشيات جماعة نياتورا (94)، وحركة 23 مارس (77)، وتحالف الديمقراطيين الكونغوليين (71)، ومليشيا ماي ماي مازيمبي (62)، واتحاد الوطنيين من أجل الدفاع عن الكونغو (50)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (40)، وتحالف قوى المقاومة الكونغولية (39)، وجناة مجهولين (36)، ومليشيا ماي ماي زائير (30)، وجماعات مسلحة أخرى (73)، بما في ذلك القوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أبكونغوزي المقاتلة (8) ومليشيا ماي ماي أبا نا بالي (1)، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (2). واختُطف معظم الأطفال (666) لأغراض التجنيد والاستخدام.

63 - وجرى التحقق من نحو 10 من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية، وشمل ذلك تعرض العاملين في المجال الإنساني لأعمال العنف (4)، والاختطاف (2) والقتل (1) والنهب (3) على أيدي مليشيا ماي ماي بيلوزي بيشامبوكي (3)، وتحالف الديمقراطيين الكونغوليين (2)، ومليشيا ماي ماي ياكوتومبا (2)، وحركة 23 مارس (1)، ومليشيا ماي - ماي كاماما (1)، ومليشيا ماي - ماي مامادو (1).

التطورات والشواغل

64 - أرحب بالتزام الحكومة بتنفيذ خطة العمل لعام 2012. وأحثها على إعطاء الأولوية لمنع أعمال العنف الجنسي بالتركيز على التصدي للعنف الجنسي الذي ترتكبه القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وأرحب بإنشاء الصندوق الوطني لتعويض ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وغيره من الجرائم المخلة بسلم البشر وأمنهم. وأرحب كذلك بمقاضاة وإدانة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك العنف الجنسي، وأشجع على مواصلة جهود المساءلة.

65 - وأشيد بالتعاون بين الحكومة والأمم المتحدة في المسائل المتعلقة بفحص حالات الأطفال وتقدير أعمارهم أثناء عمليات التجنيد ومسألة الفصل عن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية الكونغولية. وأرحب باستمرار عدم وجود أي حالات مؤكدة من حالات التجنيد والاستخدام على أيدي القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية الكونغولية. وأشجع كذلك القوات الإقليمية المنتشرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على أن تدرج حماية الأطفال في التدريبات السابقة للنشر.

66 - وأرحب بتوقيع ماي ماي رايا موتومبوكي كيريكو على إعلان أحادي الجانب لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنعها، والإفراج عن 535 طفلا من صفوف الجماعات المسلحة في عام 2023، بعد جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة.

67 - وأحث جميع الأطراف على إخلاء جميع المدارس فورا، وإنهاء استخدام المدارس والمستشفيات في الأغراض العسكرية ومنعه.

68 - وأشجع الحكومة على مواصلة تفعيل برنامج نزع السلاح والتسريح وإنعاش المجتمعات المحلية وتحقيق الاستقرار، وأكرر تأكيد ضرورة إعطاء الأولوية للأطفال. وأدعو الجهات المانحة، ولا سيما المؤسسات المالية الدولية، إلى دعم هذا البرنامج.

69 - وما زلت أشعر بقلق عميق من العدد المهول من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، ولا سيما على أيدي الجماعات المسلحة. وأدين الزيادة الإضافية في الانتهاكات الجسيمة، وبخاصة القتل والتشويه والاختطاف وتجنيد الأطفال واستخدامهم، وأدعو الجماعات المسلحة إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأطفال. وأحث جميع الأطراف على اتخاذ تدابير لتوفير حماية أفضل للأطفال.

هايتي

70 - تحققت الأمم المتحدة من ارتكاب 383 انتهاكا جسيما بحق 307 أطفال (160 فتى و 117 فتاة و 30 طفلا لم يعرف جنسهم)، منهم 32 طفلا وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة.

71 - وجرى التحقق من تجنيد واستخدام 23 طفلا (17 فتى و 6 بنات) على أيدي كل من عصابة بروكلين (5)، وعصابة غراند رافين (4)، وعصابة قرية الرب "5 سيغوند" (4)، وعصابة فريق أسينسور (2)، وعصابة باس غراند غريف دي سافيين (1)، وعصابة 400 ماووزو (1)، وعصابة قوة شانديل المقاومة (1)، وعصابة بيليكو (1)، وعصابات مسلحة مجهولة (4). واستخدم الأطفال في هجمات شنت ضد الشرطة الوطنية الهايتية أو عُذبوا أو أحرقوا أحياء على أيدي العصابات المسلحة باز غران غريف دي سافيين المسلحة وقوة شانديل المقاومة. واستُغلت فتيات لأغراض جنسية.

72 - واحتجزت الشرطة الوطنية الهايتية فتى بدعوى ارتباطه بعصابة مسلحة. وتدعو الأمم المتحدة إلى إطلاق سراحه.

73 - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (128) وتشويه (78) من ضمن 206 أطفال (126 فتى و 60 فتاة و 20 طفلا لم يعرف جنسهم) على أيدي كل من عصابة غراند رافين (35)، وعصابات مسلحة مجهولة (26)، وعصابة بيليكو (18)، وعصابة 400 ماوزو (12)، وعصابة بوسطن (11)، وعصابة كنعان (9)، وعصابة أرجنتينيي أعالي بيل إير (8)، وعصابة عائلة جي - ناين (G9) وحلفاؤها (7)، وعصابة التحالف جي - بيب (G-Pèp) (6)، وعصابات مسلحة أخرى (70)، وجناة مجهولين (4) في سياق عمليات تبادل إطلاق النار بين العصابات المسلحة والشرطة الوطنية الهايتية. ونجمت الإصابات أساسا عن الرصاص الطائش (125) وعمليات القتل المستهدف (62)، ويشمل ذلك الأطفال الذين أحرقوا أحياء إما انتقاما وإما في سياق أعمال الاغتصاب الجماعي.

74 - وارتكبت أعمال العنف الجنسي بحق 41 فتاة على أيدي عصابات مسلحة مجهولة (11)، والعصابات المسلحة باز غران غريف دي سافيين (6)، وقرية الرب "5 سيغوند" (5)، وكنعان (4)، وبيليكو (3)، وغراند رافين (2)، وجماعة جي ناين، أسرةَ وحلفاء G9 (2)، وكرازي باريي (2)، وتي بوا (2)، وبيل إير (1)، و 400 ماووزو (1)، وكوكورات سان راس (1)، وائتلاف جي - بيب G-Pèp (1). وشملت الحالات التي وقعت أعمال الاغتصاب والاغتصاب الجماعي والاستعباد الجنسي.

75 - وتحققت الأمم المتحدة من 37 هجوما على المدارس (12) والمستشفيات (25)، بما في ذلك الهجمات على الأشخاص المشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات (14)، ونسبت تلك الهجمات إلى عناصر مجهولي الهوية (24)، والعصابات المسلحة كرازي باريي (3)، وكنعان (3)، ووارف جيريمي (3)، وغراند رافين (1)، وأرض السواد (1)، وبروكلين (1) وشاربون (1). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من الاستخدام العسكري لما عدده 4 مدارس على أيدي العصابات المسلحة وارف جيريمي (1) وكنعان (1) وشاربون (1) وأرض السواد (1).

76 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 71 طفلا (30 فتى و 31 فتاة و 10 أطفال لم يعرف جنسهم) على أيدي عصابات مسلحة مجهولة (22)، والعصابات المسلحة أرجنتينيي أعالي بيل إير (14)، وباز غراند غريف دي سافيين (9)، وكوكورات سان راس (5)، وكرازي باريي (4)، وكنعان (3)، وبيليكو (3)، وقرية الرب "5 سيغوند" (3)، وغران رافين (2)، وباميس (2)، وبيل إير (1)، وعصابة ديلماس 6 (1) و 400 ماووزو (1)، وكراشي ديفيه (1). وكان الغرض من جل عمليات الاختطاف المذكورة إما الحصول على فدية (65) وإما العنف الجنسي (4).

77 - وجرى التحقق مما مجموعه 5 من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية على أيدي عصابات مسلحة مجهولة (3) والعصابتين المسلحتين كنعان (1) وغراند رافين (1)، وشملت تلك الحوادث توجيه تهديدات مباشرة للمنظمات الإنسانية.

التطورات والشواغل

78 - أرحب بتوقيع الحكومة والأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير 2024 على بروتوكول تسليم الأطفال المزعوم ارتباطهم بالعصابات المسلحة من أجل نقلهم إلى جهات مدنية معنية بحماية الأطفال.

79 - وأدعو إلى مواصلة الحوار بين الأطراف الهايتية من أجل التوصل إلى حل سياسي دائم، وأشدد على أهمية إدراج أحكام تتعلق بحماية الأطفال.

80 - وما زلت أشعر بالقلق العميق من أعمال العنف العشوائية والانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها العصابات المسلحة بحق الأطفال، ولا سيما من ذلك قتلهم وتشويههم واختطافهم وممارسة العنف الجنسي عليهم. وأدعو إلى التعجيل بنشر البعثة المتعددة الجنسيات للدعم الأمني لمساعدة الشرطة الوطنية الهايتية في إعادة إحلال الأمن في هايتي، على النحو المأذون به في قرار مجلس الأمن 2699 (2023) وإلى توفير التدريب المناسب لأفرادها في مجال حماية الأطفال.

81 - ويساورني القلق مما يفرض من قيود على إيصال المساعدات الإنسانية، وأدعو الحكومة والشرطة الوطنية الهايتية والعصابات المسلحة إلى دعم إيصال تلك المساعدات وتيسيره بحيث يجري في أمان وفي الوقت المطلوب ودون عوائق.

العراق

82 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 61 انتهاكا جسيما بحق 57 طفلا (46 فتى و 11 فتاة)، من بينهم 3 فتيات وقعن ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 16 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة.

83 - وبحلول كانون الأول/ديسمبر، كان 749 طفلا (742 فتى و 7 فتيات) لا يزالون رهن الاحتجاز بتهم ذات صلة بالأمن القومي، منها تهم ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بجماعات مسلحة على رأسها داعش.

84 - ووقع ما مجموعه 52 طفلا (44 فتى و 8 فتيات) ضحايا أعمال القتل (18) والتشويه (34) على أيدي جناة مجهولين (46)، وبسبب الغارات الجوية العسكرية التركية ضد أهداف تابعة لحزب العمال الكردستاني (4)، وعلى أيدي داعش (2). ووقع معظم الحوادث في مناطق كانت تقع تحت سيطرة داعش في سابق العهد. ونجمت إصابات الأطفال عن الذخائر المتفجرة (43)، والغارات الجوية (4)، والاشتباكات البرية (3)، وحوادث تبادل إطلاق النار (2).

85 - وجرى التحقق من أعمال عنف جنسي ارتكبت بحق 3 فتيات على أيدي داعش. وبدأت الانتهاكات في عام 2014 الذي اختطفت فيه الفتيات، واستمرت إلى أن أنقذن في عام 2023.

86 - وجرى التحقق من هجوم واحد على مدرسة شنه جناة مجهولون. وأخلت قوات الأمن العراقية نحوا من 21 مدرسة كانت تستخدم لأغراض عسكرية في وقت سابق، في حين استمر استخدام 16 مدرسة لنفس الأغراض، وهي مسألة أبلغ عنها سابقا، على أيدي الشرطة الاتحادية العراقية (12) وقوات الحشد الشعبي (4).

87 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 5 أطفال (فتيان اثنان و 3 فتيات) على أيدي داعش (4) وقوات الدفاع الشعبي التابعة لحزب العمال الكردستاني (1). وقد أُطلق سراح جميع الأطفال المذكورين.

التطورات والشواغل

88 - أشيد بالحكومة لاستكمالها الأنشطة المنصوص عليها في خطة العمل، وذلك يشمل إنشاء مديرية تعنى بحقوق الإنسان ومكتب التظلمات في قوات الحشد الشعبي، وتعيين منسقين، وإعادة إصدار أوامر

القيادة التي تحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم، والتدريب على حماية الأطفال وتعزيز إجراءات تقدير العمر. وأحيط بقرار وزير العمل في آذار/مارس 2024 إنشاء اللجنة الوطنية لمنع انتهاكات حقوق الطفل ومنع الانتهاكات في المستقبل، وأشجع على تفعيلها على وجه السرعة.

89 - وأرحب بتفاعل الحكومة مع ممثلتي الخاصة، بما في ذلك من خلال زيارتها في كانون الثاني/يناير 2024، وأشجع الحكومة على مواصلة إضفاء الطابع المؤسسي على حماية الأطفال عن طريق استحداث أطر وقائية، بسبل منها اعتماد مشروع قانون حماية الطفولة، في ظل مراعاة التزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وضمان التوثيق القانوني لجميع الأطفال في العراق، وتعزيز إعادة الإدماج المجتمعي في المدى الطويل، بدعم من الأمم المتحدة.

90 - وأرحب كذلك بعدم وجود حالات مؤكدة فيما يتعلق بالتجنيد والاستخدام ومنع إيصال المساعدات الإنسانية.

91 - ويساورني القلق من استمرار كون الذخائر المتفجرة السبب الرئيسي لوقوع إصابات في صفوف الأطفال. وأدعو الحكومة إلى مواصلة تطهير المناطق الملغومة، وإعطاء الأولوية لمناطق العودة والأماكن الملائمة للأطفال، والتوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة وتوفير المساعدة للضحايا.

92 - وألاحظ إطلاق سراح 71 طفلا محتجزين بتهم تتعلق بالأمن القومي، إلا أنني ما زلت قلقا من استمرار احتجاز الأطفال بتلك التهم ومنها تهمة الارتباط الفعلي أو المزعوم بداعش. وأكرر التأكيد على أن الأطفال ينبغي أن يعاملوا باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وبما ينسجم والمعايير الدولية لقضاء الأحداث. فلا ينبغي اللجوء إلى احتجاز الأطفال إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة. وأدعو الحكومة إلى إطلاق سراح الأطفال وتسليمهم إلى الجهات المعنية بحماية الطفولة، وضمان حصول الأطفال المحتجزين سابقا على الخدمات والمساعدة والحماية.

93 - وأثني على الحكومة لإعادتها إلى البلد ما عدده 255 2 طفلا عراقيين (142 1 فتى و 113 1 فتاة) من شمال شرقي الجمهورية العربية السورية. وأكرر تأكيد دعوتي جميع البلدان المعنية إلى تسهيل عودة الأطفال طواعية وتسريعها، ومن ضمنهم من يشتبه في ارتباطهم بداعش عبر أواصر أسرية.

إسرائيل ودولة فلسطين[4]

94 - في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، شنت كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وغيرها من الجماعات الفلسطينية المسلحة في قطاع غزة هجوما مسلحا واسع النطاق على إسرائيل شمل ارتكاب العديد من أعمال الإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، اختطف نحو 250 شخصا، من بينهم نساء وأطفال، واقتيدوا إلى قطاع غزة، وأفرج عن بعضهم في وقت لاحق، بما في ذلك خلال هدنة إنسانية دامت سبعة أيام بدأت في 24 تشرين الثاني/نوفمبر. وقد أدت أعمال العنف المندلعة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة - ولا سيما في قطاع غزة وحولها - إلى زعزعة استقرار المنطقة ودمرت حياة ملايين الفلسطينيين والإسرائيليين. وبلغ حجم الموت والدمار حدا مروعا لم يسبق له مثيل.

(4) لأغراض هذا التقرير، يقدم هذا الفرع معلومات عن الانتهاكات الجسيمة الواقعة في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة، وإسرائيل.

95 - فقد تحققت الأمم المتحدة من وقوع 009 8 من الانتهاكات الجسيمة بحق 360 4 طفلا (139 3 فتى؛ و 221 1 فتاة؛ الأطفال الإسرائيليون (113) والأطفال الفلسطينيون (247 4)) في إسرائيل (120)؛ والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية (868 4)؛ وفي قطاع غزة (021 3).

96 - ونسبت الانتهاكات الجسيمة التي جرى التحقق منها إلى القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (698 5)، وكتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس (116)، وجناة مجهولين (58)، ومستوطنين إسرائيليين (51)، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (21)، وجناة فلسطينيين أفراد (13)، وقوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية (1). وبالإضافة إلى ذلك، ما زال إسناد الانتهاكات التي جرى التحقق منها (051 2) إلى مرتكبيها جاريا.

97 - ولا تعكس المعلومات المعروضة في هذا التقرير النطاقَ الكامل للانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في هذه الحالة بسبب التحديات الشديدة التي تعرقل إمكانية الوصول، ولا سيما في قطاع غزة. وشهد عام 2023 زيادة كبيرة في الانتهاكات، وشهد الربع الأخير من العام أعمال عنف واسعة النطاق على أيدي جميع أطراف النزاع، حيث أُبلغ عن ارتكاب ما يفوق 000 23 انتهاك جسيم بحق الأطفال (900 3 طفل إسرائيلي و 887 19 طفلا فلسطينيا) على أيدي جميع أطراف النزاع ولم تنته بعد عملية التحقق من تلك الانتهاكات.

98 - وقد تحققت الأمم المتحدة من 136 انتهاكا ضد 113 طفلا إسرائيليا (66 فتى و 47 فتاة) في إسرائيل (120)، والضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (15)، وقطاع غزة (1) على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وجماعات مسلحة أخرى (116)، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (1)، وجناة فلسطينيين أفراد (12)، وجناة مجهولين (7). ووقع 6 أطفال ضحايا لانتهاكات متعددة.

99 - وتحققت الأمم المتحدة من استخدام فتيين إسرائيليين على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس (1) وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (1) في إسرائيل (1) وفي قطاع غزة (1) لمرافقة كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس في عمليات تفتيش من منزل لآخر وتصوير شريط فيديو.

100 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 43 طفلا إسرائيليا (29 فتى و 14 فتاة) قتلوا في إسرائيل (37) خلال أعمال إرهابية وقعت في 7 تشرين الأول/أكتوبر (ذخيرة حية (27)، تبادل لإطلاق النار (2)، حرق (1)، وبواسطة صواريخ (7))؛ وفي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (6)، في هجمات بواسطة إطلاق النار (4) ودهس بمركبات (2).

101 - وجرى التحقق من أن أطفالا إسرائيليين تعرضوا للتشويه (27) (19 فتى و 8 فتيات) في إسرائيل (18) وفي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (9). وتعرض أطفال إسرائيليون للتشويه (13 طفلا) خلال الهجمات التي وقعت في 7 تشرين الأول/أكتوبر (بالذخيرة الحية (7)، والشظايا (5)، والحروق (1)). وفي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وشمال إسرائيل تعرض أطفال للتشويه (14) بنيران الصواريخ (4)، وفي هجمات إطلاق النار أو الطعن (6)، وحوادث إلقاء الحجارة (4). وأبلغ عن تشويه نحو من 900 3 طفل إسرائيليين وما زالت التقارير قيد التحقق.

102 - ومن بين الجناة كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وجماعات فلسطينية مسلحة أخرى (54)، وجناة فلسطينيون أفراد (12)، وجناة مجهولو الهوية (4) بما في ذلك تبادل إطلاق النار بين كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس والقوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (4).

103 - وبُلِّغ عن وقوع أعمال العنف الجنسي ضد مدنيين إسرائيليين، من بينهم أطفال، في سياق هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر في جنوب إسرائيل.

104 - وتحققت الأمم المتحدة من 17 هجوما على المدارس (2) والمستشفيات (15) في إسرائيل، بما يشمل مرافق صحية (4) وسيارات إسعاف (4) وأفرادا مشمولين بالحماية (7)، على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وجماعات فلسطينية مسلحة أخرى (14) وجناة مجهولين (3). وأغلقت مدارس إسرائيلية لمدة أسابيع في أعقاب هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر. بالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من الاستخدام العسكري لمدرسة على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وجماعات فلسطينية مسلحة في إسرائيل. وهناك تقارير عديدة أخرى عن استخدام الدروع البشرية على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وجماعات فلسطينية مسلحة في قطاع غزة.

105 - واختُطف ما مجموعه 47 طفلا إسرائيليين (20 فتى و 27 فتاة) على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وجماعات فلسطينية مسلحة أخرى في جنوب إسرائيل، واحتجز منهم 36 كرهائن وتعرضوا لسوء المعاملة في قطاع غزة على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وكتائب المجاهدين التابعة لحركة المجاهدين الفلسطينيين وجماعات فلسطينية مسلحة. ولم يزل فتيان اثنان محتجزين في كانون الأول/ديسمبر 2023. ولا يزال الأطفال المحتجزون كرهائن في قطاع غزة محرومين من المساعدات الإنسانية وإمكانية الحصول عليها. أما الأطفال الـ 11 الباقون فقد اختطفتهم كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وجماعات فلسطينية مسلحة أخرى خلال هجمات 7 تشرين الأول/ أكتوبر في جنوب إسرائيل، وفروا أو أطلق سراحهم (8) أو قتلوا (3).

106 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 873 7 انتهاكا بحق 247 4 طفلا فلسطينيين (073 3 فتى و 174 1 فتاة) في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (853 4)، وقطاع غزة (020 3). وارتكبت الانتهاكات على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (698 5)، ومستوطنين إسرائيليين (51)، وجناة مجهولين (51)، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وجماعات فلسطينية مسلحة أخرى (20)، وفلسطينيين أفراد (1)، وقوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية (1). وبالإضافة إلى ذلك، تتواصل عملية إسناد حوادث قتل جرى التحقق منها شملت أطفالا فلسطينيين (051 2) في الفترة ما بين 7 تشرين الأول/أكتوبر و 31 كانون الأول/ديسمبر في قطاع غزة. ووقع 5 أطفال ضحايا لانتهاكات متعددة.

107 - وفي الضفة الغربية المحتلة، تحققت الأمم المتحدة من استخدام القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية فتيانا فلسطينيين (5) دروعا لحماية القوات خلال إحدى عمليات إنفاذ القانون. وأفاد 3 أطفال بأن القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية حاولت تجنيدهم كمخبرين. وخلال عام 2023 في قطاع غزة، نظمت كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين "مخيمات صيفية" بما في ذلك لفائدة الأطفال، وعرضتهم لمحتويات وأنشطة عسكرية.

108 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز 906 أطفال فلسطينيين (897 فتى و 9 فتيات) بدعوى ارتكاب جرائم أمنية على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة (435) والقدس الشرقية (458) وقطاع غزة (13). وأفادت السلطات الإسرائيلية بأن 49 طفلا فلسطينيا كانوا رهن الاعتقال الإداري حتى يوم 31 كانون الأول/ديسمبر. وتلقت الأمم المتحدة شهادات من 84 طفلا أبلغوا عن تعرضهم لسوء المعاملة على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية في أثناء احتجازهم. وعلاوة على ذلك، تلقت الأمم المتحدة تقارير عن احتجاز أطفال فلسطينيين في قطاع غزة اقترن بأشكال متعددة من العنف الجنسي.

109 - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل 267 2 طفلا فلسطينيا (259 1 فتى و 008 1 فتيات) في قطاع غزة (141 2) والضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (126)، على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (206)، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين أو جماعات فلسطينية مسلحة أخرى (2)، ومستوطنين إسرائيليين (1)، وقوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية (1) وجناة مجهولين (6) (أجهزة متفجرة يدوية الصنع (4) وتبادل إطلاق النار بين قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وفلسطينيين مسلحين (1)). ومن بين ذلك المجموع، قتل 9 أطفال (7 فتيان وفتاتان) في الفترة ما بين 1 كانون الثاني/يناير و 6 تشرين الأول/أكتوبر على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (5) وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وجماعات فلسطينية مسلحة أخرى (2)، وجناة مجهولين (2). وبالإضافة إلى ذلك، تتواصل عملية إسناد حوادث قتل جرى التحقق منها شملت أطفالا فلسطينيين (051 2) في الفترة ما بين 7 تشرين الأول/أكتوبر و 31 كانون الأول/ديسمبر في قطاع غزة. ونجم معظم الحوادث عن استخدام القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية أسلحة متفجرة في مناطق مأهولة. وعلاوة على ذلك، أُبلغ عن مقتل نحو 100 9 طفل في قطاع غزة، وما زالت عملية التحقق من ذلك جارية. وفي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، جرى التحقق من مقتل معظم الأطفال الفلسطينيين على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (120) بالذخيرة الحية (102) والغارات الجوية (18) خلال عمليات إنفاذ القانون التي تقوم بها القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية، ووقع مقتل عدد كبير منهم في ظروف تثير القلق من استخدام القوة على نحو غير مبرر أو مفرط، بما في ذلك العمليات التي تستخدم فيها الوسائل العسكرية والعمليات التي تؤدي إلى اشتباكات مسلحة مع الفلسطينيين، وفي سياق هجمات فعلية أو مزعومة على مدنيين إسرائيليين أو على القوات الإسرائيلية (9). وأبلغ عن أن نحوا من 887 19 طفلا فلسطينيا قتلوا أو شوهوا وما زال التحقق من التقارير جاريا.

110 - وجرى التحقق من تشويه ما مجموعه 975 1 طفل فلسطيني (809 1 فتيان و 166 فتاة) في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (825 1)، وفي قطاع غزة (150). وكان الجناة الرئيسيون هم القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (892 1)، والمستوطنون الإسرائيليون (36)، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين أو جماعات فلسطينية مسلحة أخرى (18)، وجناة فلسطينيون أفراد (1)، وجناة مجهولو الهوية (28)، بما في ذلك بسبب الذخائر المتفجرة (13). وكانت الأسباب الرئيسية لتشويه الأطفال في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، هي استنشاق الغاز المسيل للدموع (187 1: 079 1 فتى و 108 فتيات)، والذخيرة الحية (433)، والرصاص المعدني المغلف بالمطاط (70) في سياق عمليات إنفاذ القانون (979). وعلاوة على ذلك، لم ينته بعد التحقق من التقارير التي تفيد بوجود نحو 787 10 طفلا تعرضوا للتشويه في قطاع غزة.

111 - وتحقّقت الأمم المتحدة من وقوع 371 هجوما على المدارس (45) والمستشفيات (326)، بما في ذلك على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات (104)، ونُسبت تلك الهجمات إلى القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (340)، ومستوطنين إسرائيليين (14)، وجناة مجهولين (17)، في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (188)، وفي قطاع غزة (183). وشملت الحوادث هجمات وتهديدات بالهجوم على المرافق الصحية (118)، والعاملين في المجال الطبي (102) وسيارات الإسعاف (106)، وهجمات على المدارس (43) وعلى العاملين في مجال التعليم (2). وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من حوادث الاستخدام العسكري (5) لسيارات الإسعاف على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (4) ومركز صحي على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس (1). ومن ناحية أخرى، جرى التحقق من ارتكاب 561 من أعمال التشويش على مرافق التعليم (461) ومرافق الصحة (100) على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (443)، ومستوطنين إسرائيليين (24)، وجناة مجهولين (94). وظلت المدارس في قطاع غزة مغلقة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 ويبلغ عدد الأطفال المتضررين من الإغلاق 000 625 طفل.

112 - وجرى التحقق من قيام القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية بمنع إيصال المساعدات الإنسانية (250 3) في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (698 2)، وفي قطاع غزة (546). وبلغ عدد طلبات التصاريح التي رُفضت أو لم تحظ بالموافقة في الوقت المناسب حتى يصل الأطفال إلى المستشفيات في المواعيد المحددة لهم ما مجموعه 227 3 طلبا (895 1 فتى و 332 1) من الطلبات التي قُدمت إلى السلطات الإسرائيلية ليتمكن الأطفال من مغادرة قطاع غزة عبر معبر إيريتز، أو من الضفة الغربية المحتلة، للحصول على العلاج الطبي المتخصص، بينما حظي 693 17 طلبا بالموافقة. وفي 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أغلق معبر إيريتز. وفي أعقاب هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أعلنت إسرائيل حصارا على قطاع غزة ونفذته في 9 تشرين الأول/أكتوبر. وتحققت الأمم المتحدة من 23 حادثا منعت فيها السلطات الإسرائيلية وصول المساعدات الإنسانية ولها صلة بمنع تنسيق بعثات المساعدات الإنسانية ومنع إمكانية الحصول على الرعاية الطبية. وفي سياق العمليات العسكرية التي شنتها القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية في قطاع غزة، قتل عدد من الأفراد العاملين في المجال الإنساني، منهم 144 من موظفي الأمم المتحدة، وتعرضت البنى التحتية والمرافق والخدمات الحيوية بجميعها تقريبا للهجوم، ويشمل ذلك مواقع الإيواء ومنشآت الأمم المتحدة والمدارس والمستشفيات ومرافق المياه والصرف الصحي ومطاحن الحبوب والمخابز. كما أعاقت القيود المفروضة على إمكانية الوصول، ونقص المياه والوقود، وانقطاع الكهرباء والاتصالات السلكية واللاسلكية إمكانية الحصول على الخدمات الإنسانية. ويواجه الأطفال خطر المجاعة وسوء التغذية الحاد كما يواجهون خطر الموت الناجم عن أسباب يمكن توقيها.

التطورات والشواغل

113 - إنني أشعر بالفزع من الزيادة الهائلة في عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في قطاع غزة وإسرائيل والضفة الغربية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، ومن الفظاعة والشدة غير المسبوقتين اللتين بلغتهما تلك الانتهاكات بالرغم من الدعوات المتكررة التي وجهتها للأطراف من أجل تنفيذ تدابير لإنهائها. وأكرر تأكيد دعوتي العاجلة إلى إسرائيل وكتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى لاتخاذ تدابير مجدية للامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والموافقة عاجلا وفورا على وقف إطلاق النار

لأسباب إنسانية، وتسهيل عملية الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن ومعاملتهم معاملة إنسانية. وإلى أن يتم ذلك، يجب السماح لهم بتلقي زيارات من اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وأكرر التأكيد على أن القانون الدولي الإنساني يقتضي من الأطراف أن تعامل الأطفال المتضررين من النزاع المسلح باعتبارهم أشخاصا لهم الحق في التمتع باحترام وحماية خاصين. وأكرر دعوتي إلى وضع حد لجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني.

114 - إنني مصدوم من أعمال قتل الأطفال وتشويههم واختطافهم على أيدي كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى. إنه لا شيء يمكن أن يبرر أعمال الإرهاب الوحشية التي ارتكبت والقتل المتعمد للمدنيين وغيرهم من الأشخاص المشمولين بالحماية وتشويههم وتعذيبهم واختطافهم. وأشعر بالفزع من أنباء وقوع أعمال العنف الجنسي في أثناء تلك الهجمات؛ فهذه الأعمال يجب التحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها. وأدعو جميع الجماعات الفلسطينية المسلحة إلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والامتناع عن استهداف المدنيين، بمن فيهم الأطفال، بالهجمات وعن شن هجمات عشوائية، بما في ذلك إطلاق الصواريخ وقذائف الهاون من المناطق المكتظة بالسكان في قطاع غزة باتجاه المراكز السكانية المدنية الإسرائيلية. وأدعو كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى إلى الإفراج فورا ودون قيد أو شرط عن جميع الرهائن، بمن فيهم الأطفال، لتسهيل وصول الجهات الفاعلة في المجال الإنساني إلى مقصدها. إنني أشعر بالقلق العميق من التقارير التي تفيد بأن الأطفال المحتجزين كرهائن تعرضوا للتهديد والعنف وسوء المعاملة. وأدعو الجماعات الفلسطينية المسلحة إلى حماية المدارس والمستشفيات، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات.

115 - وإنني مصدوم من العدد غير المسبوق من الأطفال الذين قتلوا وشوهوا على أيدي القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية في قطاع غزة والضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. كما أن حجمَ الحملة العسكرية الإسرائيلية ضد كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس ونطاقَ الموت والدمار في قطاع غزة لم يسبق لهما مثيل. وأكرر تأكيد دعوتي لإسرائيل أن تتقيد بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وأن تضمن ألا يستهدف المدنيون، بمن فيهم الأطفال، والبنى التحتية المدنية، وألا تتسبب عَرَضا في إزهاق أرواح المدنيين أو إصابتهم أو الإضرار بالأعيان المدنية انتهاكا لمبدأ التناسب الذي ينص عليه القانون الدولي الإنساني؛ وأن تكفل اتخاذ جميع التدابير التحوطية الممكنة لتفادي وقوع الحوادث المذكورة عَرَضاً أثناء تنفيذ العمليات العسكرية، ولتقليلها إلى الحد الأدنى على أي حال. إنني أشعر بالقلق البالغ من الاستخدام المفرط للقوة في أثناء عمليات إنفاذ القانون، وأكرر التأكيد على أنه من الواجب على قوات الأمن أن تمارس أقصى درجات ضبط النفس وألا تستخدم القوة الفتاكة إلا إذا لم يكن منها بد على الإطلاق ابتغاء حماية الأرواح، وأن تضع تدابير وقائية وحمائية لتقليل الأضرار والإصابات إلى الحد الأدنى، بما في ذلك الأضرار والإصابات التي يتعرض لها الأطفال. وأحث إسرائيل كذلك على الحرص على المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. وأحض إسرائيل على اتخاذ تدابير فورية لحماية المدارس والمستشفيات، بما في ذلك سيارات الإسعاف والأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، والامتناع عن مهاجمتها أو استخدامها لأغراض عسكرية. كذلك، يساورني قلق بالغ من الزيادة المفزعة في عدد الأطفال الذين تعتقلهم إسرائيل وتحتجزهم ومن تقارير الأطفال التي يشيرون فيها إلى تعرضهم للعنف البدني في أثناء الاحتجاز. وأكرر تأكيد دعوتي إسرائيل إلى أن تحترم المعايير الدولية لقضاء الأحداث،

ومنها التي تنص على أن اللجوء إلى الاحتجاز ليس ينبغي أن يكون إلا كملاذ أخير ولأقصر مدة زمنية، وأن تضع فورا حدا للاحتجاز الإداري للأطفال، وأن تمنع أي شكل من أشكال العنف وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز وأن تمنع محاولة استخدام الأطفال كمخبرين.

116 - وأحث جميع أطراف النزاع على أن تنهي وتمنع فورا الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال وأن تتفاعل على سبيل الاستعجال مع ممثلتي الخاصة وفريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح في الميدان على أساس الرسائل التي سبق أن وجهتها إسرائيل وحماس والجهاد الإسلامي إلى ممثلتي الخاصة في عامي 2022 و 2023 وأن تعتمد فورا التزامات واضحة محددة زمنيا لإنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال ومنعها على النحو الذي اقترحته الأمم المتحدة وأن تمتثل للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

117 - وأشعر بالقلق العميق من تدهور الأوضاع الإنسانية ومن الهجمات التي تستهدف العاملين في المجال الإنساني، بما في ذلك قتل موظفي الأمم المتحدة. وأدعو إسرائيل أن تسمح بإيصال المعونة الإنسانية إلى قطاع غزة وداخلها بشكل كامل وبسرعة وأمان ودون عوائق وأن تسمح لموظفي المساعدة الإنسانية بالوصول إلى الوجهات التي يقصدونها داخل القطاع. فلا تستطيع الأمم المتحدة وشركاؤها تقديم المساعدات الإنسانية بشكل فعال في وقت يتعرض فيه قطاع غزة لعمليات عسكرية ضخمة واسعة النطاق ولا هوادة فيها، بما في ذلك الغارات الجوية. وأدعو جميع أطراف النزاع إلى احترام نظام الإخطار الإنساني لضمان أكبر قدر من الأمان لعمليات تقديم المعونة.

لبنان

118 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 104 انتهاكات جسيمة بحق 95 طفلا (87 فتى و 8 فتيات).

119 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 74 فتى على أيدي جماعات مسلحة مجهولة (25)، وجند أنصار الله (13)، وجبهة النصرة لأهل الشام (11)، وفتح (9)، وحركة الشباب المسلم (7)، وجند الشام (6)، وحزب الله (2)، والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين (1).

120 - واعتُقل 7 أطفال ولوحقوا قضائيا في إطار الولاية القضائية العسكرية بتهم تتعلق بالأمن القومي. وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير إطلاق سراح طفلين احتجزا في عامي 2022 و 2023 على التوالي.

121 - وتعرض 21 طفلا (13 فتى و 8 فتيات) للقتل (10) والتشويه (11) على أيدي جناة مجهولين (15) والقوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية (6)، بما في ذلك أثناء عمليات القصف والغارات بالطائرات المسيرة (6) وبسبب المتفجرات من مخلفات الحرب (5).

122 - وجرى التحقق من 9 هجمات على المدارس شنها جناة مجهولو الهوية (9). ووقعت الهجمات خلال اشتباكات مسلحة في مخيم للاجئي فلسطين (6) وخلال قصف عبر الخط الأزرق (3). وجرى التحقق من استخدام ثماني مدارس تابعة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) في أغراض عسكرية على أيدي فتح وجند الشام في مخيم للاجئين الفلسطينيين. وأُخلي منذ ذلك الحين 4 مدارس ولكن لا يزال يتعذر على الأونروا الوصول إليها.

التطورات والشواغل

123 - ويساورني القلق من تزايد الانتهاكات الجسيمة المؤكَّدة، ولا سيما تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم. وأحث الحكومة على التفاعل مع الأمم المتحدة لتعزيز نظم حماية الأطفال.

124 - وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة أن تطلق سراح الأطفال المحتجزين لأسباب تتعلق بالأمن القومي وتسليمهم إلى جهات مدنية معنية بحماية الطفولة ومعاملتهم في المقام الأول كضحايا، وبما ينسجم والمعايير الدولية لقضاء الأحداث.

125 - وأشعر بالانزعاج من استمرار الاشتباكات المسلحة في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين ومن أثرها السلبي على الأطفال. وأحث فتح وجند الشام على إخلاء المدارس فورا.

ليبيا

126 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 58 انتهاكا جسيما بحق 16 طفلا (14 فتى وفتاة واحدة، وطفل واحد لم يعرف جنسه). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 24 انتهاكا جسيما وقعت في السنة السابقة.

127 - واحتجز ما مجموعه 159 طفلا بموجب ولاية الشرطة القضائية في طرابلس. ألقت الشرطة القضائية القبض على حوالي 61 طفلا من جنسيات متعددة واحتجزتهم مع أمهاتهم، بمن فيهم 34 طفلا لا يزالون محتجزين في سجن الجديدة بدعوى ارتباط أمهاتهم بداعش. واحتجز 241 طفلا آخرين في مراكز احتجاز المهاجرين في مختلف أنحاء ليبيا.

128 - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (2) وتشويه (9) من بين 11 طفلا (8 فتيان وفتاتان وطفل واحد لم يعرف جنسه) بذخائر متفجرة (9) وتبادل إطلاق النار (2) بين كتيبة طارق بن زياد التابعة للجيش الوطني الليبي وجماعات مسلحة (1) والاشتباكات المسلحة بين قوات مكافحة الإرهاب وشباب الشرفاء (1).

129 - ونسب هجومان مؤكدان على المستشفيات إلى جناة مجهولين.

130 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 5 فتيان على أيدي الجيش الوطني الليبي. ولا يزال الأطفال في الأسر.

131 - وتحققت الأمم المتحدة من 40 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية نسبت إلى إدارة الشؤون الإدارية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية (7)، وخفر السواحل الليبي (6)، وجهاز الأمن الداخلي (5)، وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية (4)، وجهاز الأمن الداخلي وإدارة الشؤون الإدارية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية (3)، والجيش الوطني الليبي (2)، وجهاز المخابرات (2)، وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، وإدارة الشؤون الإدارية التابعة لحكومة الوحدة الوطنية (2)، وإدارة الشؤون الإدارية في حكومة الوحدة الوطنية وخفر السواحل الليبي (8)، واللواء 55 التابع لوزارة الداخلية (1).

التطورات والشواغل

132 - أرحب بالالتزام الذي قطعته حكومة الوحدة الوطنية على نفسها برفع الحد الأدنى لسن التجنيد في قوات الأمن إلى 18 عاما.

133 - ويساورني القلق من ازدياد عمليات اختطاف الأطفال، بما في ذلك على أيدي المؤسسات الأمنية، واستفحال قتل الأطفال وتشويههم. وأحث جميع الأطراف على الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان لضمان حماية الأطفال.

134 - وأحث السلطات الليبية على العمل مع الأمم المتحدة من أجل إعداد واعتماد تدابير لإنهاء جميع الانتهاكات ضد الأطفال ومنع ارتكابها، وكفالة مراعاة الأحكام المتعلقة بحماية الطفل في جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

135 - وأحث السلطات الليبية على أن تنهي فورا ممارسة احتجاز الأطفال، ويدخل في عداد هؤلاء من هم محتجزون بدعوى ارتباط أمهاتهم بداعش، واللجوء إلى بدائل عن الاحتجاز، وتزويد الأطفال برعاية أسرية تمنحهم الأمان وتسهيل وصول الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية الأخرى إلى مراكز الاحتجاز. وأشجع السلطات الليبية على تسهيل العودة الطوعية للأطفال المزعوم ارتباطهم بداعش، وأدعو جميع البلدان المعنية إلى تيسير عودتهم الطوعية إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم، بما ينسجم ومبادئ عدم الإعادة القسرية ولمِّ شمل الأسر ومصالح الطفل الفضلى.

مالي

136 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 141 1 من الانتهاكات الجسيمة بحق 024 1 طفلا (879 فتى و 143 فتاة وطفلان لم يعرف جنسهما)، من ضمنهم 31 وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 91 انتهاكا وقعت في سنوات سابقة.

137 - وتعرض ما عدده 691 طفلا (660 فتى و 31 فتاة) للتجنيد والاستخدام على أيدي جناة مجهولين (205)؛ وتنسيقية الحركات الأزوادية (169) (المجلس الأعلى لوحدة أزواد (61)، والحركة الوطنية لتحرير أزواد (57)، والحركة العربية الأزوادية (43)، وحركات غير محدّدة منتمية للتنسيقية (8))؛ وائتلاف براتفورم (162) وغاندا لاسال إيزو (83)، وغاندا إيزو (44)، وحركة إنقاذ أزواد (15)، والحركة العربية الأزوادية - بلاتفورم (6)، وجماعة طوارق إمغاد للدفاع عن النفس وحلفائهم (غاتيا) (4)، والحركة العربية الأزوادية - غاتيا (4) وجناح قبيلة دوساحق في حركة إنقاذ أزواد (3)، وغاندا كوي (3))؛ في أدوار الدعم على أيدي قوات الدفاع والأمن المالية (79) والقوات المسلحة المالية (72)، والدرك (5)، والشرطة (2))؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (34)؛ وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (33) وحركات غير محددة منتمية للحركة العربية الأزوادية (9).

138 - وقامت قوات الدفاع والأمن المالية بأسر أو اعتقال 14 فتى في خلال عمليات عسكرية نفذتها بدعوى ارتباطهم بجماعات مسلحة. وسُلم 9 أطفال إلى هياكل حماية الطفل وفقا لبروتوكول عام 2013 المتعلق بإطلاق سراح وتسليم الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة. واحتجزت السلطات الوطنية خمسة أطفال لفترات أطول، منتهكة بذلك أحكام البروتوكول المذكور.

139 - وتحققت الأمم المتحدة من قتل (107) وتشويه (153) 260 طفلا (176 فتى و 82 فتاة وطفلان لم يعرف جنسهما) على أيدي جناة مجهولين (149)؛ وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (59) (جبهة تحرير ماسينا (53) وجماعة مجهولة تابعة لجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (6))؛ والقوات المسلحة المالية (28)؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (13)؛ وتنسيقية الحركات الأزوادية (4) (المجلس الأعلى

لوحدة أزواد (3) وحركات غير محددة منتمية للتنسيقية (1))؛ وائتلاف بلاتفورم (3) (حركة إنقاذ أزواد (2) وجناح قبيلة دوساحق في حركة إنقاذ أزواد (1))؛ وجماعة دان نان أمباساغو (2)؛ وصيادي الدوزو التقليديين (1) وأفراد أمن أجانب (1).

140 - وجرى التحقق من اغتصاب 15 فتاة على أيدي جناة مجهولين (7)؛ والقوات المسلحة المالية (4)؛ وتنسيقية الحركات الأزوادية (2) (التنسيقية (1) والحركة الوطنية لتحرير أزواد (1))؛ وجناح قبيلة دوساحق في حركة إنقاذ أزواد (1) وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (1).

141 - ونسب نحو 17 هجوما على المدارس (11) والمستشفيات (6) إلى جناة مجهولين (7)؛ وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (7) (جهات مجهولة منتمية لجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (5) وجبهة تحرير ماسينا (2))؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (1)؛ والقوات المسلحة المالية وأفراد أمن أجانب (1)؛ وفي خلال تبادل إطلاق النار بين أفراد أمن أجانب وصيادي دوزو التقليديين (1).

142 - واختُطف ما مجموعه 91 طفلا (67 فتى و 24 فتاة) على أيدي جناة مجهولين (48)؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (42) وغاتيا (1).

143 - وسجل نحو من 67 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية نُسبت إلى جناة مجهولين (47)؛ وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (12) (جهات مجهولة منتمية لجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (7) وحركة أنصار الدين (4)، وجبهة تحرير ماسينا (1))؛ والقوات المسلحة المالية (5)؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (2)؛ وصيادي الدوزو التقليديين (1).

التطورات والشواغل

144 - أرحب بما تبذله الحكومة الانتقالية من جهود بتعاون مع الأمم المتحدة في سبيل تنفيذ إعلان المدارس الآمنة. وأدعو الحكومة الانتقالية إلى وضع الصيغة النهائية لمشروع القانون المتعلق بحماية مرافق التعليم من الهجمات واعتماده.

145 - ويساورني القلق من ارتفاع مستويات تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم وارتكاب العنف الجنسي بحقهم على أيدي قوات الدفاع والأمن المالية، وأحثها على التفاعل مع الأمم المتحدة لاتخاذ تدابير وقائية ملموسة لحماية الأطفال. وأحث الحكومة الانتقالية على إخطار الأمم المتحدة بالأطفال المرتبطين بالقوات الحكومية وتسريحهم. وأدعو الحكومة الانتقالية إلى إتمام تنقيح قانون ومدونة حماية الطفل لتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم، ومنهم الأطفال المتراوحة أعمارهم بين 15 و 17 عاما، ومحاسبة الجناة. وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة الانتقالية إلى اعتماد وتنفيذ خطة وطنية لمنع جميع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال.

146 - وأرحب بتعاون تنسيقية الحركات الأزوادية وائتلاف براتفورم مع الأمم المتحدة، الذي مكن من القيام بزيارات إلى القواعد العسكرية وفحص المقاتلين للتحقق من وجود الأطفال في منطقتي كيدال وغاو. ويساورني القلق من عدم إحراز تقدم في تنفيذ خطط عملهما واستمرار تجنيدهما للأطفال واستخدامهم. وأدعو التنسيقية والائتلاف إلى احترام التزاماتهما وتسريح جميع الأطفال من صفوفهما ومنع المزيد من عمليات التجنيد والاستخدام وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة.

147 - وما زلت أشعر بالقلق الشديد من ارتفاع عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال. وأحثّ جميع الأطراف على وقف جميع الانتهاكات فورا، وعلى الإفراج غير المشروط عن الأطفال المرتبطين بها، واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الأطفال في أثناء العمليات، وحماية المدارس والمستشفيات، والسماح للجهات الفاعلة الإنسانية بالوصول إلى الوجهات التي تقصدها في أمان ودون عوائق.

ميانمار

148 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع ما عدده 799 2 من الانتهاكات الجسيمة بحق 093 2 طفلا (694 1 فتى و 385 فتاة و 14 طفلا لم يعرف جنسهم)، من ضمنهم 134 وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق مما عدده 17 انتهاكا ارتكبت بحق 13 طفلا في سنوات سابقة.

149 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 171 1 طفلا (123 1 فتى و 42 فتاة و 6 أطفال لم يعرف جنسهم) على أيدي القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها (102 1) وقوات الدفاع الشعبية/مجموعات الدفاع المحلية (38) وجيش استقلال كاشين (26) والجيش الوطني لتحرير تأنغ (2)، ومنظمة زومي الثورية/جيش زومي الثوري (2)؛ وجيش كارين الخيري الديمقراطي الخيري (1). وجرى استخدام الأطفال (071 1) على أيدي القوات المسلحة لميانمار في أدوار الدعم (001 1)، وكدروع بشرية (68)، ومرشدين (1) وحمالين (1) في أماكن القتال؛ وجرى استخدام 100 طفل في بيئات القتال على أيدي قوات الدفاع الشعبية/جماعات الدفاع المحلية (38)، وجيش استقلال كاشين (26)، والقوات المسلحة لميانمار (7) والميليشيات التابعة لها (24)، وجيش تحرير كوسوفو (2)، وجيش التحرير الوطني الميانماري (2)، وجيش التحرير الوطني (2)، وجيش التحرير الوطني الأفغاني (2)، ومنظمة زومي الثورية/جيش زومي الثوري (2)، والجيش الوطني لتحرير تأنغ (2)، وجيش كارين الخيري الديمقراطي (1). وأفرج عما مجموعه 10 أطفال (9 فتيان وفتاة واحدة) من صفوف جماعات من بينها جيش استقلال كاشين، وذلك عقب جهود الدعوة التي بذلتها الأمم المتحدة.

150 - وتحقّقت الأمم المتحدة من احتجاز 61 طفلاً (51 فتى و 10 فتيات) على أيدي القوات المسلحة لميانمار بدعوى ارتباطهم بجماعات مسلحة. وأفرج عن فتاة واحدة، في حين أرسلت أخريات إلى مدرسة للتدريب تديرها إدارة الرعاية الاجتماعية.

151 - وبلغ عدد من تعرضوا من الأطفال لأعمال القتل (238) والتشويه (623) 861 طفلا (538 فتى و 318 فتاة و 5 أطفال لم يعرف جنسهم) ونسبت تلك الأعمال إلى كل من القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها (645) (القوات المسلحة لميانمار (620)، والقوة المشتركة للقوات المسلحة لميانمار ومليشيات بيو ساو هتي (10)، ومليشيات بيو ساو هتي (6)، وقوات حرس الحدود (5)، والقوة المشتركة للقوات المسلحة لميانمار وقوات حرس الحدود (2)، ومجموعة الميليشيات (1) وقوة الشرطة لميانمار (1))؛ وجناة مجهولين (201)، بما في ذلك ما نجم عن أعمال القتل والتشويه المذكورة عن الذخائر المتفجرة (121) وتبادل إطلاق النار (44)؛ وقوات الدفاع الشعبية/مجموعات الدفاع المحلية (9)؛ وجيش أراكان (4)؛ وجيش التحرير الوطني لكارين (2). ووقعت إصابات في صفوف الأطفال بسبب القصف بالأسلحة الثقيلة و/أو المدفعية (406) والغارات الجوية (163) على أيدي القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها.

152 - وتحققت الأمم المتحدة من اغتصاب 3 أطفال (صبي واحد وفتاتان) على أيدي القوات المسلحة لميانمار (1) والميليشيات التابعة لها (1)، وعلى أيدي قوات الدفاع الشعبية/مجموعات الدفاع المحلية (1).

153 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 154 هجوما على المدارس (117) والمستشفيات (37)، بما في ذلك الهجمات ضد الأفراد المشمولين بالحماية (6)، نسبت إلى كل من القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها (104) (القوات المسلحة لميانمار (99)، والقوة المشتركة للقوات المسلحة لميانمار ومليشيات بيو ساو هتي (2)، والقوة المشتركة للقوات المسلحة لميانمار وقوات الشرطة لميانمار (2) وجماعة الميليشيات (1))؛ وقوات الدفاع الشعبية/مجموعات الدفاع المحلية (27)؛ وجناة مجهولين (20)؛ وجيش التحرير الوطني لكارين (1)؛ وقوات متحالفة تابعة لجيش التحرير الوطني لكارين وقوات الدفاع الشعبية/مجموعات الدفاع المحلية (1)؛ والجيش الوطني لتحرير تأنغ (1). وتحققت الأمم المتحدة من الاستخدام العسكري للمدارس (82) والمستشفيات (10) على أيدي القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها (86)، وقوات الدفاع الشعبية/جماعات الدفاع المحلية (5)، وجيش استقلال كاشين/قوات الدفاع الشعبية/جماعات الدفاع المحلية (1). وأُخلي ما مجموعه 27 مدرسة و 4 مستشفيات.

154 - وجرى التحقق من اختطاف 192 طفلا (119 فتى و 64 فتاة و 9 أطفال لم يعرف جنسهم) على أيدي القوات المسلحة لميانمار والقوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها (145) (القوات المسلحة لميانمار (139) وقوة الشرطة لميانمار (4) والقوة المشتركة للقوات المسلحة لميانمار وقوة الشرطة لميانمار (1) والقوة المشتركة للقوات المسلحة لميانمار ومليشيات بيو ساو هتي (1))؛ وقوات الدفاع الشعبية/مجموعات الدفاع المحلية (31)؛ وجش استقلال كاشين (15)؛ والحزب التقدمي لولاية شان/جيش ولاية شان (1). وقد اختطف معظم الأطفال لأغراض التجنيد والاستخدام (141).

155 - وتحققت الأمم المتحدة من 418 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية على أيدي القوات المسلحة لميانمار (387)، بما في ذلك مليشيات بيو ساو هتي (1)، وقوات الدفاع الشعبية/جماعات الدفاع المحلية (13)، وجيش أراكان (6)، والحزب التقدمي لولاية شان/جيش ولاية شان (4)، وجيش التحرير الوطني لكارين (3)، ومنظمة با - أو الوطنية/الجيش الوطني لبا - أو (1)، وجبهة تشين الوطنية (1)، وجناة مجهولين (1)، وتحالف ثالوث الأخوة (الذي يضم جيش أراكان وجيش التحالف الديمقراطي الوطني لميانمار والجيش الوطني لتحرير تأنغ (1). وتعثر إيصال المساعدات الإنسانية تعثرا كبيرا بسبب القيود الإدارية، واستمرار الاعتقالات، وانعدام الأمن والنزاع المسلح، والتدخل في البرمجة، والعنف ضد الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، والقيود المفروضة على التنقل، وإغلاق الطرق، وقطع الاتصالات والشبكات.

التطورات والشواغل

156 - أشعر بالقلق البالغ من تصاعد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال، ولا سيما نطاق تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتل الأطفال وتشويههم، فضلا عن تزايد الهجمات على المدارس والمستشفيات من جانب جميع أطراف النزاع، ولا سيما القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها. ويساورني القلق البالغ من نمط الهجمات العشوائية والموجهة التي تشنها القوات المسلحة لميانمار على المدنيين، ولا سيما وقع استخدام الذخائر المتفجرة على الأطفال.

157 - وأحث القوات المسلحة لميانمار والأطراف الأخرى على الامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ووضع حد لتجنيد الأطفال ومنعه، ووقف الهجمات على المدارس والمستشفيات وعلى الأشخاص المشمولين بالحماية وإنهاء استخدام المدارس والمستشفيات لأغراض عسكرية.

158 - وأكرر تأكيد دعوتي القوات المسلحة لميانمار إلى معاودة التفاعل مع الأمم المتحدة من أجل التنفيذ الكامل لخطة العمل المشتركة لعام 2012 بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم، واعتماد خطة عمل مشتركة لإنهاء ومنع أعمال القتل والتشويه والعنف الجنسي والهجمات على المدارس والمستشفيات وعمليات الاختطاف.

159 - ويساورني القلق من زيادة تجنيد الأطفال واستخدامهم والهجمات على المدارس والمستشفيات واختطاف الأطفال على أيدي قوات الدفاع الشعبي وقوات الدفاع المحلية، وأحثها على التفاعل مع الأمم المتحدة من أجل اتخاذ تدابير وقائية ملموسة لحماية الأطفال.

160 - وأرحب بالاجتماعات التي عقدها جيش أراكان ومجلس استعادة ولاية شان/جيش ولاية شان، وجيش كارين الخيري الديمقراطي وجيش التحرير الوطني لكارين مع الأمم المتحدة بشأن حماية الطفل، ولا سيما وضع خطط عمل. وأرحب بتسريح الأطفال من صفوف جيش استقلال كاشين وأدعو جميع الأطراف إلى تسريح جميع الأطفال من صفوفها.

161 - وأشعر بالجزع من ازدياد القيود التي تُفرض على إيصال المساعدات الإنسانية، وأكرر تأكيد دعوتي القوات المسلحة لميانمار وجميع الأطراف الأخرى إلى تيسير إيصال المساعدات الإنسانية بشكل آمن وفي الوقت المناسب ودون عوائق.

162 - ويساورني القلق البالغ من ارتفاع عدد الأطفال المحتجزين ومن الأنباء عن أعمال التعذيب التي يتعرضون لها، وأحث القوات المسلحة لميانمار على أن تفرج فورا عن الأطفال المحتجزين وتنفذ قانون حقوق الطفل الصادر في تموز/يوليه 2019 وتتصرف طبقا للمعايير الدولية لقضاء الأحداث.

الصومال

163 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 283 2 انتهاكا جسيما بحق 802 1 من الأطفال (1349 فتى و 453 فتاة)، من ضمنهم 401 وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. ونسبت الانتهاكات من حيث الأساس إلى حركة الشباب (402 1) وقوات الأمن الحكومية (102). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 26 انتهاكا وقعت في عام 2022.

164 - وبلغ مجموع من شملهم التجنيد والاستخدام من الأطفال 658 طفلا (596 فتى و 62 فتاة) ونسب ذلك إلى كل من حركة الشباب (559)، و "قوات الدفاع الأهلي" (24)، وقوات إقليمية (23) (قوات بونتلاند (9)، وشرطة بونتلاند (5)، وقوات جوبالاند (3)، وقوة مغاوير أمن بونتلاند (2)، وشرطة غالمودوغ (1)، وقوات غالمودوغ (1)، وقوات غالمودوغ (1)، وشرطة جوبالاند (1)، وشرطة هيرشبيلي (1))، وميليشيات عشائرية (18)، وقوات الأمن الحكومية (18) (الجيش الوطني الصومالي (15)، وقوات الأمن الحكومية (15)، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية (2)، وقوة الشرطة الصومالية (1))، وميليشيا عشائرية تعمل في منطقة سول (15)، وجناة مجهولين (1).

165 - واحتجز ما مجموعه 278 طفلا (275 فتى و 3 فتيات) بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة على أيدي قوة الشرطة الصومالية (123)، والجيش الوطني الصومالي (55)، ووكالة الاستخبارات والأمن

الوطنية (48)، وقوة الشرطة الصومالية بالاشتراك مع وكالة الاستخبارات والأمن الوطنية (22)، وقوة الشرطة الصومالية بالاشتراك مع الشرطة العسكرية الصومالية (13)، وقوات إقليمية (10) (شرطة هيرشبيلي (7)، وشرطة غالمودوغ (2)، وقوة الشرطة البحرية في بونتلاند (1))، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية والشرطة العسكرية الصومالية (7). وأُطق سراح 136 طفلا.

166 - وجرى التحقق من وقوع 629 طفلا ضحايا أعمال القتل (191) والتشويه (438) على أيدي جناة مجهولين (377)، وحركة الشباب (103)، وقوات الأمن الحكومية (51) (الجيش الوطني الصومالي (33)، قوة الشرطة الصومالية (15)، وكالة الاستخبارات والأمن الوطنية (3))، ومليشيات عشائرية (47)، وقوات إقليمية (32) (شرطة بونتلاند (13)، وقوات الجنوب الغربي (5)، وشرطة هيرشبيلي (5)، وقوات بونتلاند (4)، وشرطة الجنوب الغربي (3)، وشرطة جوبالاند (1)، وقوة الشرطة البحرية في بونتلاند (1))، و "قوات الدفاع الأهلي" (13)، وداعش (5)، وميليشيات عشائرية تقاتل في منطقة سول (1). ونجمت معظم إصابات الأطفال عن ذخائر متفجرة (438).

167 - وتعرضت 197 فتاة للاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي على أيدي جناة مجهولين (125)، وحركة الشباب (29)، وقوات الأمن الحكومية (28) (الجيش الوطني الصومالي (23)، وقوة الشرطة الصومالية (5))، ومليشيات عشائرية (6)، وقوات إقليمية (6) (شرطة هيرشبيلي (4)، وقوات بونتلاند (1)، وشرطة جوبالاند (1))، و "قوات الدفاع الأهلي" (2)، وشرطة ليو الإثيوبية (1).

168 - ونسب ما مجموعه 54 هجوما على المدارس (36) والمستشفيات (18) إلى حركة الشباب (25)، وجناة مجهولين (20)، وقوات "صوماليلاند" (5)، ومليشيات عشائرية (2)، وشرطة هيرشبيلي (1)، والجيش الوطني الصومالي (1). وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من من استخدام مليشيات العشائر المقاتلة في منطقة سول 7 مدارس في أغراض عسكرية.

169 - واختطف ما مجموعه 719 طفلا (641 فتى و 78 فتاة) على أيدي حركة الشباب (677) وجناة مجهولين (20) ومليشيات عشائرية (17) وداعش (4) والجيش الوطني الصومالي (1). واختطف الأطفال لتجنيدهم واستخدامهم (321)، بدعوى ارتباطهم بأطراف معادية في النزاع (90)، ولأغراض العنف الجنسي والزواج بالإكراه (49) أو التلقين العقائدي (39)، ومن باب العقاب أو لعدم الامتثال لقواعد حركة الشباب (18)، ولأغراض الابتزاز (10) والقتل (1). وأُفرج عن بعض الأطفال (114) أو فر عدد منهم (31).

170 - وجرى التحقق مما مجموعه 26 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية على أيدي حركة الشباب (9)، ومليشيات عشائرية (5)، والجيش الوطني الصومالي (3)، وجناة مجهولين (3)، وقوات "صوماليلاند" (2)، ومليشيات عشائرية تقاتل في منطقة سول (1)، وشرطة الجنوب الغربي (1)، وقوات الجنوب الغربي (1)، وقوات جوبالاند (1).

التطورات والشواغل

171 - أرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الفيدرالية لتنفيذ خارطة الطريق لعام 2019 للإسراع بتنفيذ خطتي العمل لعام 2012 المتعلقتين بإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم وبقتل الأطفال وتشويههم، بما في ذلك على مستوى الولايات الأعضاء في الاتحاد، وأدعو الحكومة إلى الإسراع في التنفيذ الكامل لهذه

الالتزامات. وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى كفالة قيام "قوات الدفاع المحلية" بإنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها.

172 - وأثني على الحكومة الفيدرالية لتأييدها المبادئ التوجيهية لتقدير العمر وقائمتها المرجعية الموحدة وأدعو إلى تنفيذها. وأرحب كذلك بمواصلة تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة لعام 2014 المتعلقة بتسليم الأطفال الذين يُزعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة. ويساورني القلق البالغ من الارتفاع الكبير في عدد الأطفال المحتجزين بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، ومقاضاة القصر في محاكم عسكرية، وإصدار عقوبة الإعدام بحق الأطفال في بونتلاند. وأكرر تأكيد دعوتي للحكومة الفيدرالية والولايات الأعضاء في الفيدرالية إلى معاملة الأطفال باعتبارهم ضحايا في المقام الأول وتسليمهم على الفور إلى الجهات المعنية بحماية الطفل، انسجاما مع إجراءات التشغيل الموحدة لعام 2014. وأوصي بأن تجري الحكومة الفيدرالية تمرينات على الفحص باشتراك مع وحدة حماية الطفل التابعة لوزارة الدفاع والجيش الوطني الصومالي بحضور الأمم المتحدة وأن تسمح للأمم المتحدة بالوصول إلى الثكنات ومراكز التدريب العسكري.

173 - وأشيد بتأييد مجلس الوزراء الفيدرالي لمشروعي قانون قضاء الأحداث وقانون حقوق الطفل، وأحث البرلمان الاتحادي على اعتمادهما، بما في ذلك الحكم الذي ينص على أن الطفل هو كل شخص يقل عمره عن 18 عاما. وأشدد على ضرورة الانسجام بين الدستور الفيدرالي المؤقت وجميع التشريعات المتعلقة بالأطفال وبين التزامات الصومال في مجال حقوق الإنسان وضرورة وفائها بالمعايير الدولية والإقليمية.

174 - وأشعر بقلق عميق من استمرار ارتفاع عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال في الصومال، بما في ذلك الانتهاكات المعزوة إلى حركة الشباب. ويساورني القلق من ارتفاع عدد الحوادث الناجمة عن الذخائر المتفجرة وحوادث العنف الجنسي، ومن زيادة الهجمات على المدارس والمستشفيات. وأشعر بالقلق من القيود المفروضة على إمكانية الوصول وكذا القيود الأمنية. وأناشد جميع الأطراف أن تضع حدا للانتهاكات ضد الأطفال وتمنع وقوعها، وأن تمتثل للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

175 - وأناشد الحكومة الفيدرالية تعزيز تدابير المساءلة، بما في ذلك الخاصة منها بمرتكبي أعمال العنف الجنسي، وتحسين إمكانية احتكام الأطفال إلى العدالة، وضمان أن يتماشى مشروع قانون جرائم الاغتصاب وهتك العرض مع المعايير الدولية.

176 - وأشجع على إدراج اعتبارات حماية الطفل وضمان الحماية الكافية وتقديم خدمات دون انقطاع للأطفال ومجتمعاتهم المحلية خلال العملية الجارية للخفض التدريجي لبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال وتسليم المسؤوليات الأمنية إلى قوات الأمن الصومالية.

جنوب السودان

177 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 236 من الانتهاكات الجسيمة بحق 221 طفلا (179 فتى و 39 فتاة و 3 أطفال لم يعرف جنسهم)، من ضمنهم 13 وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 75 انتهاكا وقعت في عام 2022.

178 - ووقع ما مجموعه 152 طفلا (136 فتى و 16 فتاة) ضحايا التجنيد والاستخدام على أيدي كل من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (65)، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير

السودان (56)، والقوات الموالية للجنرال جيمس ناندو (19)، والقوات الموحدة اللازمة (5)، والدائرة الوطنية للأحياء البرية لجنوب السودان (3)، والدائرة الوطنية للدفاع المدني (2)، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (1)و فصيل كيت قوانق المنشق عن الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (1).

179 - ووقع 47 طفلا (31 فتى و 16 فتاة) ضحايا لأعمال القتل (26) والتشويه (21) على أيدي جناة مجهولين (42)، لأسباب من بينها الذخائر المتفجرة (41) وتبادل إطلاق النار بين قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجناة مجهولين (1)، وقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (3)، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (1)، وجبهة الخلاص الوطني (1).

180 - وارتكبت أعمال العنف الجنسي بحق 4 فتيات على أيدي فصيل كيت قوانق المنشق عن الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (2) والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (1) والقوات الموالية للجنرال جيمس ناندو (1).

181 - وجرى التحقق من استخدام 7 مدارس ومستشفيين لأغراض عسكرية على أيدي قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (3)، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (2)، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (2)، والقوات الموحدة اللازمة (2). وكان هناك 4 من المدارس (3) والمستشفيات (1) التي أخلاها الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (2) وقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (2).

182 - وجرى التحقق من اختطاف 32 طفلا (22 فتى و 7 فتيات و 3 أطفال لم يعرف جنسهم) على أيدي الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (13) وجبهة الخلاص الوطني (11) وفصيل كيت قوانق المنشق عن الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (8)؛ واختُطف 10 من أولئك الأطفال لأغراض التجنيد والاستخدام. وقد أُطلق سراح جميع الأطفال.

183 - وجرى التحقق من وقوع حادث واحد من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية على أيدي قوات الدفاع الشعبية لجنوب السودان.

التطورات والشواغل

184 - ألاحظ الانخفاض المسجل في عدد الانتهاكات الجسيمة، إلا أنني ما زلت أشعر بالقلق من الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها جميع أطراف النزاع بحق الأطفال، وذلك يشمل تجنيدهم واستخدامهم، ولا سيما على أيدي قوات الأمن الحكومية. وأكرر تأكيد دعوتي جميع الأطراف إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنعها وضمان المساءلة والوفاء بمسؤولياتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

185 - وأرحب بالتزام الحكومة بخطة العمل الشاملة لإنهاء ومنع جميع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال لعام 2020، وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى إعطاء الأولوية لتنفيذ خطة العمل وإعداد الميزانية وفقا لذلك، بما في ذلك لغرض تدريب القوات الموحدة اللازمة. وأؤكّد أهمية تنفيذ اتفاق السلام المنشّط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، بما في ذلك أحكام الاتفاق المتعلقة بالأطفال.

186 - وأشجع على استمرار تعاون أطراف النزاع مع الأمم المتحدة، بما في ذلك استمرار إمكانية الوصول إلى الثكنات لفحص العمر، وكذلك مع اللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وهذا ما أفضى

إلى إطلاق سراح 49 فتى في عام 2023. وأكرر تأكيد الحاجة إلى وضع برامج لإعادة إدماج الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقا بالقوات والجماعات المسلحة، وأدعو الحكومة إلى تمويل هذه الجهود.

187 - وأحث الحكومة على إعطاء الأولوية لبرامج التوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة، وإزالة الألغام، ومساعدة الضحايا، وأحث المانحين على دعم هذه الجهود.

188 - وأحث الحكومة أيضا على تعزيز المساءلة، وألاحظ صدور أحكام بحق اثنين من مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال.

السودان

189 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 721 1 من الانتهاكات الجسيمة بحق 526 1 طفلا (778 فتى و 540 فتاة و 208 أطفال لم يعرف جنسهم)، من ضمنهم 61 وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 141 انتهاكا وقعت في سنوات سابقة.

190 - وجرى التحقق مما مجموعه 209 من الأطفال (174 فتى و 35 فتاة) الذين جندوا واستخدموا على أيدي قوات الدعم السريع (87)، والجبهة الثالثة - تمازج (80)، وتجمع قوى تحرير السودان (30)، وحركة جيش تحرير السودان/جناح مني مناوي (6)، وقوات الشرطة السودانية (4)، والقوة المشتركة لحفظ الأمن في دارفور (1)، والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال فصيل ياسر عرمان (1). واستُخدم الأطفال في القتال (112)، وفي أدوار الدعم (91)، وفي أغراض غير معروفة (6).

191 - ووقع ما عدده 244 1 طفلا (650 فتى و 386 فتاة و 208 أطفال لم يعرف جنسهم) ضحايا أعمال القتل (480) والتشويه (764)، ولم يكن بعضهم قد تجاوز عاما واحدا في العمر، ونسبت تلك الأعمال إلى جناة مجهولين (952)، بما في ذلك أثناء تبادل إطلاق النار بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع (813)، والقوات المسلحة السودانية (142)، وقوات الدعم السريع (136)، والحركة الشعبية والجيش الشعبي لتحرير السودان - قطاع الشمال فصيل عبد العزيز الحلو والقوات المسلحة السودانية (7)، والمليشيات العربية التابعة لقوات الدعم السريع (3)، والحركة الشعبية والجيش الشعبي لتحرير السودان - قطاع الشمال فصيل عبد العزيز الحلو (2)، وقوات الدعم السريع والمليشيات العربية التابعة لقوات الدعم السريع (1) وجيش تحرير السودان - فصيل عبد الواحد والقوات المسلحة السودانية (1). ونجمت إصابات الأطفال من حيث الأساس عن عمليات تبادل إطلاق النار (813)، والقصف المدفعي (146)، والقصف الجوي (129)، وإطلاق النار (83).

192 - وارتكبت أعمال العنف الجنسي بحق 114 فتاة على أيدي قوات الدعم السريع (57)، وجناة مجهولين (39)، والمليشيات العربية التابعة لقوات الدعم السريع (15)، وحركة جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد (2)، والقوات المسلحة السودانية (1).

193 - وجرى التحقق مما مجموعه 85 هجوما على المدارس (8) والمستشفيات (77)، ويشمل ذلك هجمات على أفراد مشمولين بالحماية (17). ونسبت الانتهاكات إلى جناة مجهولين (34)، بما في ذلك بسبب عمليات تبادل إطلاق النار بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع (21)، وهجمات نفذتها قوات الدعم السريع (37)، والقوات المسلحة السودانية (11)، وقوات الشرطة السودانية (1)، والقوة المشتركة لحفظ الأمن (1)، وحركة جيش تحرير السودان/جناح مني ميناوي (1). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق

من استخدام 38 من المدارس (27) والمستشفيات (11) لأغراض عسكرية على أيدي قوات الدعم السريع (24)، والقوات المسلحة السودانية (11)، وحركة جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد (1)، والشرطة الاحتياطية المركزية (1)، وجناة مجهولين (1).

194 - وجرى التحقق من اختطاف 20 طفلا (10 فتيان و 10 فتيات) على أيدي قوات الدعم السريع (10)، وجناة مجهولين (8)، والمليشيات العربية التابعة لقوات الدعم السريع (1)، والقوات المسلحة السودانية (1).

195 - ونسب ما مجموعه 49 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية إلى جناة مجهولين (39)، وقوات الدعم السريع (5)، والمخابرات العسكرية للقوات المسلحة السودانية (2)، وحركة جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد (2)، وحركة جيش تحرير السودان/فصيل مني ميناوي (1). وأبلغ عن وقوع نحو 000 1 حادث من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية ولم تنته بعد عملية التحقق منها.

التطورات والشواغل

196 - أشعر بالذعر بسبب الزيادة الهائلة في عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة، ولا سيما التجنيد والاستخدام، والقتل والتشويه، والعنف الجنسي والهجمات على المدارس والمستشفيات، وتدهور الحالة فيما يتعلق بإيصال المساعدات الإنسانية. وأحث جميع الأطراف، وخاصة القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، أن تضع حدا للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وتمنع وقوعها، وأن تمتثل للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

197 - ويساورني القلق البالغ من تصاعد العنف القبلي، بما في ذلك الهجمات ذات الدوافع العرقية والنزوح الجماعي للأطفال، وأدعو جميع الأطراف إلى الالتزام فورا بوقف دائم للأعمال العدائية.

198 - وأحث جميع الأطراف على أن تتخذ فورا جميع الإجراءات الوقائية والتخفيفية اللازمة لتجنب الإيذاء وتقليله إلى الحد الأدنى وتوفير حماية أفضل للأطفال وحمايتهم، ويشمل ذلك الامتناع عن استخدام الأجهزة المتفجرة.

199 - وأحث جميع الأطراف على حماية المدنيين والبنية التحتية المدنية، ولا سيما المدارس والمستشفيات وشبكات المياه والصرف الصحي، وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية بأمان ودون عوائق لضمان المساعدة المنقذة للحياة وإخلاء جميع المدارس والمستشفيات المستخدمة حاليا للأغراض العسكرية.

200 - وألاحظ الجهود التي بذلها أطراف النزاع بدعم من الأمم المتحدة والتي أفضت إلى إطلاق سراح 122 طفلا. وأدعو جميع الأطراف إلى اعتماد وتنفيذ إجراءات بشأن فحص المجندين وتقدير أعمارهم والإفراج فورا عن جميع الأطفال من صفوفها.

الجمهورية العربية السورية

201 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 574 1 من الانتهاكات الجسيمة بحق 549 1 طفلا (385 1 فتى و 118 فتاة و 46 طفلا لم يعرف جنسهم)، من ضمنهم 4 فتيات وقعن ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 12 انتهاكا وقعت في سنوات سابقة.

202 - وجرى التحقق من أن عددا من الأطفال بلغ مجموعهم 073 1 طفلا (059 1 فتى و 14 فتاة) جندوا واستخدموا على أيدي هيئة تحرير الشام (477)، والجيش الوطني السوري (الجيش الوطني السوري المعارض) (282) (فصائل مجهولة (206)، والجبهة الشامية (36)، وأحرار الشام (19)، وفيلق الشام (13)، وفرقة حمزة (8))، وقوات سوريا الديمقراطية (231) (وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية (203)، وقوى الأمن الداخلي، العاملة تحت مظلة الإدارة الذاتية في شمال وشرق سوريا (27) (قوى الأمن الداخلي)، وعناصر أخرى تابعة لقوات سوريا الديمقراطية (1))؛ والقوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة (73) (القوات الموالية للحكومة (51)، والقوات الحكومية السورية (20)، والقوات الجوية الموالية للحكومة (2)) وحركة الشباب الوطني الثوري (10). واستُخدم معظم الأطفال (062 1) في أدوار قتالية.

203 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز 10 فتيان على أيدي قوات سوريا الديمقراطية بدعوى ارتباطهم بأطراف النزاع. وفي نهاية عام 2023، أفيد بأن أكثر من 800 طفل، من ضمنهم أطفال أجانب، كانوا لا يزالون محتجزين بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، ولا سيما بداعش، وأن قرابة 000 29 طفل ممن يشتبه أن لهم روابط عائلية بداعش لم يزالوا مسلوبي الحرية في مخيمي الهول والروج في شمال شرقي الجمهورية العربية السورية.

204 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 475 طفلا (326 فتى و 103 فتيات و 46 لم يعرف جنسهم) وقعوا ضحايا أعمال القتل (201) والتشويه (274) على أيدي القوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة (325) (القوات الموالية للحكومة (184)، والقوات الجوية الموالية للحكومة (139)، والقوات الحكومية السورية (1)، والمليشيات الموالية للحكومة (1))، وجناة مجهولين (139)، وقوات سوريا الديمقراطية (8) (وحدات حماية الشعب الكردية/وحدات الحماية النسوية (4)، والعناصر الأخرى لقوات سوريا الديمقراطية (3)، وقوى الأمن الداخلي (1))، والجيش الوطني السوري المعارض (2) والقوات المسلحة التركية (1). ونجمت الإصابات عن القصف البري (203) والغارات الجوية (142) والذخائر المتفجرة (123) وحوادث إطلاق النار (7).

205 - وجرى التحقق من إكراه فتاة واحدة على الزواج من أحد قادة الجيش الوطني السوري المعارض.

206 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 20 هجوما على المدارس (19) والمستشفيات (1) بواسطة القصف (18) والغارات الجوية (2) على أيدي القوات الموالية للحكومة (15) والقوات الجوية الموالية للحكومة (2) وجناة مجهولين (2) ووحدات حماية الشعب الكردية/وحدات الحماية النسوية (1). ونُسب استخدام 34 من المدارس (33) والمستشفيات (1) لأغراض عسكرية إلى وحدات حماية الشعب الكردية/وحدات الحماية النسوية (31)، والقوات الحكومية السورية (1)، والجيش الوطني السوري المعارض (1)، وهيئة تحرير الشام (1).

207 - وجرى التحقق من اختطاف 4 فتيات على أيدي حركة الشباب الوطني الثوري (3) والمليشيات الموالية للحكومة (1). وقد أُطلق سراح جميع الفتيات.

208 - وجرى التحقق من وقوع حادث واحد من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية على أيدي قوات سوريا الديمقراطية.

التطورات والشواغل

209 - يساورني القلق من ارتفاع عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال في الجمهورية العربية السورية، ولا سيما تجنيدهم واستخدامهم وقتلهم وتشويههم. وأحث جميع الأطراف أن تضع حدا للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وتمنع وقوعها، وأن تمتثل للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأدعو جميع الأطراف إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأطفال وتوفير حماية أفضل للأطفال والبنية التحتية المدنية أثناء الأعمال العدائية ووقايتهم من مخاطر الذخائر المتفجرة، لا سيما في المناطق المأهولة.

210 - ويجب على جميع الأطراف وضع حد للهجمات على المدارس والمستشفيات ولاستخدامها في الأغراض العسكرية ومنع كل ذلك. وأحث جميع الأطراف المعنية إلى إخلاء المدارس والمستشفيات.

211 - وأدعو الحكومة إلى ضمان مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي وانسجاما مع المعايير الدولية. وأدعو جميع الأطراف إلى محاسبة الأفراد التابعين لها على ارتكاب الانتهاكات الجسيمة.

212 - وأشجع الحكومة على مواصلة التفاعل مع الأمم المتحدة لاستكمال وضع خطة عمل شاملة.

213 - وأرحب بالتفاعل الذي جرى بين الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام، والفيالق والفصائل المتحالفة معه، وبين ممثلتي الخاصة والذي أفضى إلى التوقيع في 3 حزيران/يونيه 2024 على خطة عمل بين الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام، والفيالق والفصائل المتحالفة معه، وبين الأمم المتحدة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها. وأحث الجيش الوطني السوري المعارض على الإسراع في تنفيذ الخطة، ولا سيما فحص جميع الفيالق والفصائل والإفراج الفوري عن الأطفال من صفوفها، وإصدار أوامر قيادية تحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم وتعميم تلك الأوامر، وإنشاء آليات تظلم للتبليغ عن الانتهاكات الجسيمة.

214 - وأشعر بالقلق من تفاقم تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي قوات سوريا الديمقراطية وأشجع تلك القوات على التنفيذ الكامل لخطة عملها لعام 2019. وأشير إلى الحوار البناء بين قوات سوريا الديمقراطية والإدارة الذاتية في شمال وشرق سوريا والأمم المتحدة في اعتماد خارطة طريق لإعطاء الأولوية لتنفيذ خطة العمل، بما في ذلك إعادة تعيين جهات تنسيق رفيعة المستوى، وإنشاء لجنة التنفيذ، وإصدار أمر عسكري يكرر تأكيد حظر تجنيد الأطفال واستخدامهم.

215 - وما زلت أشعر بالقلق من استمرار العدد المرتفع من الأطفال المحرومين من حريتهم بسبب ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بأطراف النزاع، بما في ذلك داعش، أو لأسباب تتعلق بالأمن القومي. وينبغي معاملة الأطفال في المقام الأول باعتبارهم ضحايا، وينبغي ألا يستخدم الحرمان من الحرية إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية. وما زال يساورني القلق البالغ من الوضع الإنساني المريع والعنف الذي يمارس على النساء والأطفال في مخيمي الهول والروج وفي أماكن الاحتجاز في شمال شرق البلاد. وأحث جميع الأطراف والسلطات المعنية التي تحتجز و/أو تسلب الأطفال حريتهم على تمكين الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المجال الإنساني من الوصول بصورة منتظمة ومجدية إلى الأطفال المحرومين من حريتهم، بما في ذلك في

مخيمي الهول والروج، والسجون العسكرية والمدنية، والاحتجاز الإداري ومراكز إعادة الإدماج، وتيسير حصول هؤلاء الأطفال على الخدمات الأساسية ولم شملهم بأسرهم.

216 - وأكرر تأكيد دعوتي جميع بلدان المنشأ المعنية والسلطات المختصة داخل الجمهورية العربية السورية إلى تيسير العودة المأمونة والطوعية للنساء والأطفال من مخيمي الهول والروج وأماكن الاحتجاز الكائنة في الشمال الشرقي، بمن فيهم أولئك الذين يُشتبه بوجود أواصر أسرية تربطهم بداعش، وذلك وفقا للقانون الدولي وفي إطار الاحترام الكامل لمبادئ عدم الإعادة القسرية ولم شمل الأسرة والمصالح الفضلى للطفل، وتماشيا مع الإطار العالمي المتعلق بالدعم المقدم من الأمم المتحدة للدول الأعضاء في مسألة الأفراد العائدين من الجمهورية العربية السورية والعراق، وبدعم من الأمم المتحدة، بناء على الطلب.

اليمن

217 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 809 من الانتهاكات الجسيمة بحق 666 طفلا (546 فتى و 120 فتاة)، من ضمنهم 14 طفلا وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 185 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة.

218 - وجرى التحقق من أن ما مجموعه 173 فتى جندوا واستخدموا على أيدي القوات المسلحة اليمنية والقوات والجماعات المسلحة التابعة لها (111) (القوات المسلحة اليمنية (33)، وقوات الحزام الأمني (25)، واللواء الخامس (10)، والمجلس الانتقالي الجنوبي (10)، وقوات درع الوطن (8)، وقوات دفاع شبوة (6)، وألوية العمالقة (5)، وقوات المقاومة الوطنية التابعة لطارق صالح (المعروف باسم حراس الجمهورية) (4)، وقوات النخبة الشبوانية (3)، وقوات المقاومة الجنوبية (2)، وكتيبة حرس الحدود (2)، وقوات الصاعقة (2) وكتائب الدعم والإسناد (1))، والحوثيين (الذين يطلقون على أنفسهم اسم أنصار الله) (يشار إليهم فيما بعد باسم "الحوثيون") (59) وجناة مجهولين (3). واستُخدم معظم الأطفال للاضطلاع بأدوار الدعم (81) وبالأدوار القتالية (43).

219 - وجرى التحقق من أن 16 فتى سلبوا حريتهم بدعوى ارتباطهم بأطراف النزاع ونُسب ذلك إلى القوات المسلحة اليمنية (10) والحوثيين (6). وأفرجت القوات المسلحة اليمنية عن ستة فتيان وأفرج الحوثيون عن خمسة فتيان وجرى تسليمهم إلى السلطات المدنية ضمن إطار بروتوكول التسليم لعام 2020.

220 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 479 طفلا (376 فتى و 103 فتيات) وقعوا ضحايا أعمال القتل (105) والتشويه (374) ونسبت تلك الأعمال إلى جناة مجهولين (350)، بما في ذلك في خضم عمليات تبادل لإطلاق النار (31)، والقوات المسلحة اليمنية والقوات والجماعات المسلحة التابعة لها (74) (القوات المسلحة اليمنية (32)، وقوات الحزام الأمني (17)، وألوية العمالقة (10)، والمجلس الانتقالي الجنوبي (5)، والشرطة اليمنية (4)، وقوات المقاومة الجنوبية (2)، والإصلاح (2)، واللواء الخامس (1)، وقوات الصاعقة (1)) والحوثيين (55). ونجمت الإصابات من حيث الأساس عن الذخائر المتفجرة (236)، والطلقات النارية وتبادل إطلاق النار (87)، ودهس الأطفال بالمركبات العسكرية (67)، والقصف (61)، وهجمات بالطائرات المسيرة (14).

221 - وجرى التحقق من ارتكاب أعمال العنف الجنسي بحق 24 طفلا (8 فتيان و 16 فتاة) ونسبت تلك الأعمال إلى القوات المسلحة اليمنية والقوات والجماعات المسلحة التابعة لها (20) (القوات المسلحة اليمنية

(9)، والشـرطة اليمنية (4)، واللواء الخامس (2)، وكتيبة القوات الخاصـة (1)، وقوات الحزام الأمني (1)، وألوية العمالقة (1)، وقوات دفاع شبوة (1) وقوات النخبة الحضرمية (1)) والحوثيين (4).

222 - وجرى التحقق مما مجموعه 37 هجوما على المدارس (20) والمستشفيات (17)، بما في ذلك على الأشـخاص المشـمولين بالحماية (15) ممن لهم صـلة بالمدارس و/أو المسـتشـفيات، ونسـبت إلى القوات المسـلحة اليمنية والقوات والجماعات المسـلحة التابعة لها (15) (القوات المسـلحة اليمنية (7)، وقوات الحزام الأمني (2)، والمجلس الانتقالي الجنوبي (2)، والشـرطة اليمنية (2)، وألوية العمالقة (1)، وقوات الصـاعقة (1)) والحوثيين (12) وجناة مجهولين (10).

223 - وجرى التحقق من اسـتخدام 34 مدرسـة (32) ومسـتشـفى (2) لأغراض عسـكرية ونسـب ذلك إلى الحوثيين (25) والقوات المسـلحة اليمنية والقوات والجماعات المسـلحة التابعة لها (8) (القوات المسـلحة اليمنية (4) والقوات المشـتركة (المعروفة أيضـا باسـم قوات المقاومة الوطنية) (1) وقوات الصـاعقة (1) وقوات دفاع شبوة (1) والإصـلاح (1)) وجناة مجهولين (1). وبالإضـافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2023 من حالات وقعت في سنوات سابقة كانت فيها 11 مدرسة (10) ومستشفى (1) قد استخدمت في أغراض عسكرية.

224 - ونُسب اختطاف 4 أطفال (3 فتيان وفتاة واحدة) إلى الحوثيين (3) وجناة مجهولين (1).

225 - وجرى التحقق مما مجموعه 92 حادثا من حوادث منع إيصـال المسـاعدات الإنسـانية نُسـبت إلى جناة مجهولين (92). وشملت الحوادث عرقلة تنفيذ الأنشـطة الإنسـانية (31)، وتقييد حركة الأفراد أو السلع (27)، وأعمال العنف ضد موظفي المساعدة الإنسانية وأصولها ومرافقها (27)، وتقييد إمكانية الوصول إلى الخدمات والمساعدة (7).

التطورات والشواغل

226 - أرحب باسـتمرار انخراط الحكومة في تنفيذ خطة العمل لعام 2014 وخارطة الطريق لعام 2018 واستضـافة ممثلتي الخاصـة في تشرين الأول/أكتوبر 2023. وأرحب بتيسير الزيارات إلى المنشآت العسكرية للتحقق من الأوامر التوجيهية بإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم وتعزيز تلك الأوامر، وتعيين 80 منسقا عسـكريا وتدريبهم، وفصـل الأطفال عن القوات المقاتلة. وأرحب بمشـاركة قوات الحزام الأمني وألوية العمالقة في الأنشـطة المضـطلع بها في إطار خطة العمل وخارطة الطريق، وأدعو إلى الالتزام الكامل للجماعات التابعة لمجلس القيادة الرئاسـي بخطة العمل وخارطة الطريق. وأطلب إلى الحكومة اعتماد بروتوكول تسـليم الأطفال المفرج عنهم ممن يجري احتجازهم في أثناء العمليات العسكرية وتنفيذ إعلان المدارس الآمنة.

227 - وأرحب باسـتمرار تفاعل تحالف دعم الشـرعية في اليمن مع ممثلتي الخاصـة، بما في ذلك خلال زيارتها إلى الرياض في تشـرين الأول/أكتوبر 2023، وأرحب باسـتكمال مذكرة التفاهم لعام 2019 والبرنامج ذي الصلة للأنشطة المحددة زمنيا.

228 - وأرحب بالتقدم الذي أحرزه الحوثيون في تنفيذ خطة العمل لعام 2022 وتفاعلهم المستمر مع الأمم المتحدة، بما في ذلك خلال زيارة ممثلتي الخاص في تشـرين الأول/أكتوبر 2023. وألاحظ إقرار إجراءات التشغيل الموحدة والتدريب على أساليب تقدير العمر وزيارة الأمم المتحدة لمراكز التجنيد العسكري و "مدرسة صيفية". وما زلت أشعر بالقلق من الأنباء التي تتحدث عن قيام الحوثيين بتنظيم "مخيمات صيفية" للأطفال

يطّلع فيها الأطفال على مضـــامين عســـكرية. وأدعو الحوثيين إلى مواصـــلة تنفيذ بروتوكول التســـليم لعام 2020، وإلى السماح للأمم المتحدة بالوصول دون عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز.

229 - إنني وإن كنت متفائلا بالانخفاض المسجل في عدد الانتهاكات الجسيمة، إلا أنني ما زلت أشعر بالقلق من اســـتمرار تجنيد الأطفال واســـتخدامهم، وأحث الأطراف على دعم تنفيذ وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني والانخراط في الأعمال التحضيرية لاستئناف عملية سياسية شاملة للجميع تحت رعاية الأمم المتحدة، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحماية الطفل. وأشـــجع جميع الأطراف على تيســـير إعادة إدماج الأطفال المتضررين من النزاع المسلح اجتماعيا واقتصاديا، بدعم من الأمم المتحدة والجهات المانحة.

230 - ولا يزال يساورني القلق العميق من ارتفاع عدد الأطفال الذين يقعون ضحايا القتل والتشويه بسبب الذخائر المتفجرة. وأحث جميع الأطراف على التنســـيق مع الأمم المتحدة لتعبئة الموارد وتنفيذ برامج التوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة، ومساعدة الضحايا، ومسح المناطق الملوثة بتلك الذخائر وإزالها.

231 - وما زلت أشعر بالقلق من منع إيصال المساعدات الإنسانية وأحث جميع الأطراف على حماية موظفي الإغاثة الإنسانية والأعيان المستخدمة في عملياتها.

باء - الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

بوركينا فاسو

232 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 219 1 انتهاكا جســـيما بحق 941 طفلا (566 فتى و 305 فتاة، و 70 طفلا لم يعرف جنسهم). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 52 انتهاكا وقعت في سنوات سابقة.

233 - وبلغ مجموع من جرى تجنيدهم واستخدامهم من الأطفال 169 على أيدي جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (128)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (35)، وجناة مجهولين (6). واستخدم معظم الفتيان في القتال (139)، وقتل من بين هؤلاء 122 فتى.

234 - واحتجز ما مجموعه 25 فتى بدعوى ارتباطهم بجماعات مسلحة، منهم 6 فتيان مضت سنوات عدة وهم قيد الاحتجاز. وأُطلق سراح 6 أطفال في عام 2023.

235 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 678 طفلا (420 فتى و 188 فتاة و 70 طفلا لم يعرف جنســـهم) وقعوا ضـــحايا أعمال القتل (485) والتشـــويه (193) على أيدي قوات الدفاع والأمن (251) وجماعة نصـــرة الإسلام والمسلمين (196) وجناة مجهولين (114)، بما في ذلك في خضم عمليات تبادل لإطلاق النار (76) وفيما بين أطراف النزاع، وتنظيم الدولة الإســـلامية في الصـــحراء الكبرى (96)، وائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن (15) والعمليات المشـــتركة لقوات الدفاع والأمن وائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن (6)، في منطقة الساحل غالبا. ونجمت الإصابات من حيث الأساس عن عمليات إطلاق النار (300) والاشتباكات البرية والغارات الجوية (152).

236 - وجرى التحقق من اغتصـــاب 8 فتيات نســـب اقترافه إلى ائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن (3)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (2)، وجناة مجهولين (2)، وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (1). وألقي القبض على أحد عناصر ائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن.

237 - ونُسبت المسؤولية عن 56 من الهجمات التي جرى التحقق من وقوعها على المدارس (33) والمستشفيات (23)، بما في ذلك على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، إلى جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (38)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (8)، وجناة مجهولين (7)، وقوات الدفاع والأمن (3).

238 - واستُخدمت 5 مدارس ومستشفى واحد لأغراض عسكرية على أيدي قوات الدفاع والأمن (4)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (1). وبالإضافة إلى ذلك، استمر استخدام مدرسة واحدة ومستشفى واحد على أيدي جماعة نصرة الإسلام والمسلمين وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى.

239 - ووقع حوالي 259 طفلا (118 فتى و 135 فتاة و 6 أطفال لم يعرف جنسهم) ضحايا عمليات اختطاف على أيدي جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (134) وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (92) وجناة مجهولين (26) وائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن (7) وغالبا ما حصل ذلك عقابا لهم على عدم التقيد بالمعايير التي وضعتها الجماعات المسلحة أو لجمع معلومات استخبارية عن مواقع قوات الدفاع والأمن وائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن.

240 - ونُسبت المسؤولية عن 49 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية التي جرى التحقق منها إلى جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (28)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (10)، وجناة مجهولين (8)، وقوات الدفاع والأمن (3).

التطورات والشواغل

241 - أرحب بإنشاء السلطات الانتقالية فريقا عاملا فنيا مشتركا لتنفيذ بروتوكول التسليم لعام 2022 لنقل الأطفال الذين يزعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة، وآلية للتنسيق مع الأمم المتحدة في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. وأدعو السلطات الانتقالية إلى معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، والإفراج عن جميع الأطفال المحتجزين.

242 - وأرحب بتنظيم السلطات الانتقالية تدريبا لقوات الدفاع والأمن وائتلاف المتطوعين للدفاع عن الوطن على المسائل المتعلقة بحماية الطفل. ويساورني القلق من مستويات قتل الأطفال وتشويههم على أيدي قوات الدفاع والأمن، وأحثها على التفاعل مع الأمم المتحدة لاتخاذ تدابير وقائية ملموسة لحماية الأطفال. وأحث كذلك السلطات على الحرص على المساءلة.

243 - ويساورني القلق البالغ من استمرار الارتفاع الكبير في عدد الانتهاكات الجسيمة، ولا سيما حوادث قتل الأطفال وتشويههم، وعمليات الاختطاف التي تستهدف الفتيات على وجه الخصوص، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، على أيدي أطراف منها بخاصة جماعة نصرة الإسلام والمسلمين وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى، ومن الهجمات على المدارس والمستشفيات والقيود الشديدة المفروضة على العمليات الإنسانية. وأحث جماعة نصرة الإسلام والمسلمين وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى والأطراف الأخرى على تسريح من يرتبطون بها من الأطفال، وعلى وقف جميع الانتهاكات وإنهاء الهجمات على المدارس والمستشفيات وعلى الأشخاص المشمولين بالحماية.

الكاميرون

244 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 239 انتهاكا بحق 173 طفلا (75 فتى و 94 فتاة و 4 أطفال لم يعرف جنسهم)، من بينهم 3 فتيات وقعن ضحايا لانتهاكات متعددة، في مناطق الشمال الغربي (130) وأقصى الشمال (80) والجنوب الغربي (29).

245 - وجرى التحقق من تجنيد واستخدام 3 فتيان على أيدي جناة مجهولين.

246 - واحتجزت السلطات الوطنية ما مجموعه 29 طفلا بدعوى ارتباطهم بجماعات مسلحة ولأسباب تتعلق بالأمن القومي. وكان 14 طفلا لا يزالون رهن الاحتجاز في كانون الأول/ديسمبر 2023.

247 - وجرى التحقق من أن 50 طفلا (29 فتى و 19 فتاة وطفلان لم يعرف جنسهما) وقعوا ضحايا أعمال القتل (29) والتشويه (21) على أيدي جناة مجهولين (25)، بما في ذلك في خضم عمليات تبادل إطلاق النار بين القوات المسلحة الكاميرونية وجناة مجهولين (1)، وعلى أيدي كل من جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (24)، والقوات المسلحة الكاميرونية (1).

248 - وجرى التحقق من تعرض 17 فتاة لأعمال العنف الجنسي على أيدي القوات المسلحة الكاميرونية (10) وجناة مجهولين (6)، وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (1).

249 - ونُسبت المسؤولية عن 50 هجوما على المدارس (40) والمستشفيات (10)، بما في ذلك على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات (39)، إلى جناة مجهولين (45)، والقوات المسلحة الكاميرونية (4)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (1). وشملت الحوادث التهديدات والاختطاف والاعتداءات على الأشخاص المشمولين بالحماية وقتلهم، فضلا عن نهب المرافق وتدميرها.

250 - وفي منطقة أقصى الشمال، واصلت القوات المسلحة الكاميرونية استخدام 10 مدارس لأغراض عسكرية، وأُخليت 9 مدارس أخرى كانت تستخدمها تلك القوات في السابق عقب جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة.

251 - وجرى التحقق من اختطاف 106 أطفال (43 فتى و 61 فتاة وطفلان لم يعرف جنسهما) على أيدي جناة مجهولين (83)، وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (23). وأفرج عما مجموعه 18 طفلا.

252 - وسجل نحو من 13 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية نُسبت إلى جناة مجهولين.

التطورات والشواغل

253 - أرحب بتدريب موظفي إنفاذ القانون على حماية الأطفال بالتعاون مع الأمم المتحدة. وأدعو الحكومة إلى توسيع نطاق التدريب ليشمل جميع قوات الدفاع والأمن، ومواصلة جهودها لتعزيز حماية الأطفال وضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحقهم، وذلك يشمل أعمال العنف الجنسي. وأرحب كذلك بوضع الحكومة خارطةَ طريق لتنفيذ إعلان المدارس الآمنة. وأدعو الحكومة إلى إخلاء المدارس التي تستخدم لأغراض عسكرية ومنع الاستمرار في استخدام المدارس لتلك الأغراض.

254 - وأرحب بوضع الحكومة، بدعم من الأمم المتحدة، بروتوكول تسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى الجهات المدنية المعنية بحماية الأطفال، وأحث على اعتماده على وجه السرعة. ويساورني

القلق من احتجاز الأطفال بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة. وأدعو الحكومة إلى معاملة هؤلاء الأطفال باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وألا تلجأ إلى الاحتجاز إلا كملاذ أخير، وأن تفرج عن جميع الأطفال المحتجزين لديها.

255 - ويساورني القلق البالغ من استمرار وقوع الانتهاكات الجسيمة على أيدي الجماعات المسلحة بصورة رئيسية، وخاصة من ذلك الهجمات التي تستهدف المدارس والمستشفيات، وهي تشمل قتل الأشخاص المشمولين بالحماية واختطافهم، ومنع إيصال المساعدات الإنسانية. وأحثّ جميع الأطراف على وقف جميع الانتهاكات فوراً.

256 - وأحث الجماعات المرتبطة في منطقة أقصى الشمال، وفي مقدمتها جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد، على وضع حد للانتهاكات والإفراج الفوري عن الأطفال المرتبطين بها.

إثيوبيا

257 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 253 انتهاكا جسيما بحق 198 طفلا (112 فتى و 52 فتاة و 34 طفلا لم يعرف جنسهم)، من بينهم طفل واحد وقع ضحية انتهاكات متعددة. وجرى التحقق من وقوع الانتهاكات معظمها في تيغراي (140) وأمهرة (38) وأوروميا (34). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 12 انتهاكا وقعت في سنوات سابقة. ولا تشمل المعلومات الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال بكامل نطاقها، وثمة أكثر من 880 من الانتهاكات الجسيمة المزعومة التي يجري حاليا التحقق منها.

258 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز فتى واحد على أيدي قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية بدعوى ارتباطه بجماعات مسلحة. وقتل الفتى في وقت لاحق على أيدي القوات المذكورة.

259 - ووقع ما عدده 169 طفلا (103 فتيان و 32 فتاة و 34 طفلا لم يعرف جنسهم) ضحايا أعمال القتل (36) والتشويه (133) ونسبت تلك الأعمال إلى جناة مجهولين (157)، وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية (4)، ومليشيا فانو (4)، وجيش تحرير أورومو/جبهة شين (2)، وقوات الدفاع الإريترية (1)، والقوات الخاصة الصومالية (1). وتعرض معظم الأطفال (150) للقتل والتشويه بسبب الذخائر المتفجرة.

260 - وارتكبت أعمال العنف الجنسي بحق 17 فتاة على أيدي جناة مجهولين (13)، وقوات الدفاع الإريترية (2)، وجيش تحرير أورومو/جبهة شين (2).

261 - وجرى التحقق من نحو 12 حادث هجوم على المدارس شنها جناة مجهولون (12)، وشملت تلك الهجمات الاعتداء على 4 معلمين. واستخدمت 6 مدارس لأغراض عسكرية على أيدي قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية (5) وقوات تيغراي (1).

262 - وجرى التحقق من اختطاف 12 طفلا (9 فتيان و 3 فتيات) على أيدي قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية (8) وقوات أوروميا الخاصة (3) وقوات الدفاع الإريترية (1).

263 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 43 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية نسبت إلى جناة مجهولين (34)، وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية (5)، وقوات الشرطة الإقليمية (2)، وقوات الدفاع الإريترية (1)، وقوات أمهرة الخاصة (1).

التطورات والشواغل

264 - أشيد بالجهود المبذولة من أجل التنفيذ الفعال لاتفاق إحلال السلام الدائم عبر وقف دائم للأعمال العدائية الذي وقعته الحكومة والجبهة الشعبية لتحرير تيغراي. وما زلت أشعر بالقلق من استمرار وقع النزاع المسلح على الأطفال في عدة مناطق، وأدعو جميع الأطراف إلى إعطاء الأولوية للحوار وتحقيق السلام.

265 - وأرحب بالتعاون الوثيق بين الحكومة والأمم المتحدة. وأشجع الحكومة على الإسراع بتنفيذ التوصيات الواردة في الرسائل المتبادلة مع ممثلتي الخاصة. وأعترف بالتقدم المحرز في تعزيز تدابير حماية الأطفال خلال عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ووضع سياسة للعدالة الانتقالية تشمل الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال. وأشجع المانحين على تمويل برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وأشجع على إعطاء الأولوية لتقديم المساعدة الفورية للأطفال. وأدعو الحكومة على وجه الاستعجال إلى تيسير وصول الأمم المتحدة وشركائها إلى المخيمات للتمكين من التعرف على الأطفال ونقلهم وإعادة إدماجهم.

266 - وأدعو الحكومة إلى التعجيل بعمليات إزالة الذخائر المتفجرة وتوعية الأطفال بمخاطرها وتيسير تنفيذها، وأدعو المانحين إلى دعم تلك العمليات.

267 - وأحث جميع الأطراف على السماح بإيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال بأمان وفي الوقت المناسب ودون عوائق وتيسير ذلك، وحماية العاملين في المجال الإنساني من الهجمات.

268 - ويساورني القلق من تفاقم أعمال العنف الجنسي وأحث جميع الأطراف على وضع حد لتلك الأعمال ومنعها. وأدعو الحكومة إلى محاسبة الجناة وتقديم خدمات المساعدة للناجين.

269 - وأدعو جميع الأطراف إلى اعتماد تدابير ملموسة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنعها، ولحماية المدارس والمستشفيات من الهجمات والاستخدام في الأغراض العسكرية. وأدعو جميع الدول الأعضاء إلى إقرار إعلان المدارس الآمنة وتنفيذه.

حوض بحيرة تشاد

270 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 258 2 انتهاكا جسيما بحق 193 1 طفلا (505 فتيان و 677 فتاة و 11 طفلا لم يعرف جنسهم) في منطقة حوض بحيرة تشاد، وتحديدا في منطقة أقصى الشمال (الكاميرون) (80)، ومقاطعة البحيرة (تشاد) (60)، ومنطقة ديفا (النيجر) (123)، والمنطقة الشمالية الشرقية من نيجيريا (995 1)، ومن بين هؤلاء 741 طفلا وقعوا ضحايا انتهاكات متعددة. وترد المعلومات المتعلقة بالانتهاكات التي وقعت في أقصى شمال الكاميرون وفي منطقة ديفا وشمال شرق نيجيريا ضمن الفروع القطرية التي تخصها في هذا التقرير. وارتكبت انتهاكات جسيمة على أيدي جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (475 1)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (519)، وجناة مجهولين (239)، وقوات الأمن النيجيرية (21)، والقوة المدنية المشتركة (3)، وقوات الأمن النيجرية (1). وشملت الانتهاكات الجسيمة التجنيد والاستخدام (720)، والقتل والتشويه (118)، والعنف الجنسي (370)، والهجمات على المدارس والمستشفيات (11)، والاختطاف (038 1)، ومنع إيصال المساعدات الإنسانية (1). وتحققت الأمم المتحدة إضافة إلى ذلك من وقوع 171 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة.

271 - ففي منطقة البحيرة، تحققت الأمم المتحدة من وقوع 60 انتهاكا جسيما بحق 59 طفلا على أيدي جناة مجهولون. وشملت هذه الانتهاكات عددا من الأطفال منهم من جندوا واستخدموا (10) ومنهم من قتلوا وشوهوا (4) ومنهم من اختطفوا (45) كما شملت هجوما واحدا على مدرسة.

التطورات والشواغل

272 - أرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة تشاد للامتثال لخطة عملها بشأن مسألة تجنيد الأطفال واستخدامهم، التي اكتمل إعدادها في عام 2014، وبروتوكول التسليم الموضوع في عام 2014. وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى توسيع نطاق التدريب الحالي ليشمل جميع قوات الأمن والدفاع، وإدراج هذا التدريب في المناهج الدراسية في المدارس العسكرية. وأحث الحكومة على السعي إلى المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال وكفالة أن تراعي جميع برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة الإدماج الاجتماعي ما يخص الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقا بالجماعات المسلحة من حقوق واحتياجات.

273 - ويساورني القلق من حجم الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال، ولا سيما الفتيات، على أيدي جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا، وبخاصة حالات اختطاف الأطفال وتجنيدهم واستخدامهم وأعمال العنف الجنسي المرتكبة بحقهم. وأحثّ هذه الجماعات على وضع حد لجميع الانتهاكات ومنعها وعلى الإفراج الفوري عن جميع الأطفال.

موزامبيق

كابو ديلغادو

274 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 153 انتهاكا جسيما بحق 108 أطفال (47 فتى و 61 فتاة)، من ضمنهم 44 طفلا وقعوا ضحايا انتهاكات متعددة. وتحققت الأمم المتحدة إضافة إلى ذلك من 344 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة.

275 - وجرى التحقق من تجنيد واستخدام 40 طفلا (18 فتى و 22 فتاة) على أيدي جماعات مسلحة.

276 - وجرى التحقق من مقتل (5) وتشويه (3) أطفال (7 فتيان وفتاة واحدة) على أيدي جماعات مسلحة (3) وقوات موزامبيق الدفاعية المسلحة (3) وجناة مجهولين (2).

277 - ونسب ارتكاب العنف الجنسي بحق 12 فتاة إلى قوات موزامبيق الدفاعية المسلحة (5)، وجماعات مسلحة (4)، ووحدة التدخل السريع التابعة للشرطة (3).

278 - وجرى التحقق من هجوم واحد على مستشفى شنه جناة مجهولون. وشهد عام 2023 استمرار الاستغلال العسكري لنفس المدارس التي كانت تستخدم للأغراض العسكرية في السنوات السابقة، وذلك على أيدي وحدة التدخل السريع (1) وقوات موزامبيق الدفاعية المسلحة (1) وبعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في موزامبيق (1). ومنذ ذلك الحين، أخلت وحدة التدخل السريع المدرسة التي كانت تحتلها.

279 - وجرى التحقق من اختطاف 92 طفلا (52 فتاة و 40 فتى) على أيدي جماعات مسلحة، وكان معظم حالات الاختطاف لأغراض التجنيد والاستخدام (40) والعنف الجنسي (4).

التطورات والشواغل

280 - أرحب باستمرار عمل الحكومة والقوات الدولية مع الأمم المتحدة لإنهاء استخدام المدارس في الأغراض العسكرية. وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى تنفيذ إعلان المدارس الآمنة على نحو تام.

281 - وأرحب بالتدريب المستمر لقوات موزامبيق الدفاعية المسلحة على حماية الأطفال، وأدعو الحكومة إلى توسيع نطاق التدريب ليشمل جميع قوات الأمن، بما يشمل وحدة التدخل السريع والمليشيات الأهلية، ولا سيما مليشيا فورسا المحلية ونامباراما، وتوضيح وضعها ووضع تدابير لإجراء المساءلة.

282 - وأرحب ببدء الحكومة تنفيذ برامج إعادة إدماج الأطفال في كابو ديلغادو، بما في ذلك توعية المجتمعات المحلية بضرورة إنهاء الوصم الثقافي ضد الفتيات ضحايا العنف الجنسي، وأشجع على توسيع نطاق تلك الجهود، بدعم من الأمم المتحدة.

283 - وأدعو الحكومة إلى إعطاء الأولوية لاستكمال إعداد بروتوكول التسليم واعتماده، واعتماد آليات تقدير العمر بالنسبة إلى أفراد المليشيات الأهلية، ومواصلة العمل مع الأمم المتحدة بشأن إعداد خطة للوقاية.

284 - ويساورني القلق من تفاقم الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال على أيدي الجماعات المسلحة، ولا سيما التجنيد والاستخدام والاختطاف والعنف الجنسي، وأحثها على إطلاق سراح الأطفال المرتبطين بها.

النيجر

285 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 170 انتهاكا جسيما بحق 163 من الأطفال (93 فتى و 70 فتاة)، من ضمنهم فتاة واحدة وقعت ضحية انتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 4 انتهاكات جسيمة وقعت في سنوات سابقة.

286 - وجرى التحقق من تجنيد واستخدام 31 طفلا (25 فتى و 6 فتيات) على أيدي جناة مجهولين.

287 - وجرى التحقق من وقوع 9 أطفال ضحايا القتل (1) والتشويه (8) بسبب الذخائر المتفجرة (8) ونسب ذلك إلى جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (1).

288 - وتحققت الأمم المتحدة من ارتكاب أعمال العنف الجنسي بحق 8 فتيات على أيدي جناة مجهولين (7) والقوات المسلحة النيجرية (1).

289 - وجرى التحقق من وقوع 6 هجمات على المدارس (5) والمستشفيات (1) شنها جناة مجهولون.

290 - وتحققت الأمم المتحدة من تعرض 116 طفلا للاختطاف (59 فتى و 57 فتاة) على أيدي جناة مجهولين. وقد أطلق سراح 7 فتيات من بين هؤلاء الأطفال.

التطورات والشواغل

291 - أشيد بتواصل تنفيذ بروتوكول التسليم لعام 2017، بما في ذلك من خلال إحالة 34 طفلا إلى مصالح إعادة الإدماج، بدعم من الأمم المتحدة. وأشجع السلطات أن تقوم، بتعاون مع الأمم المتحدة، بتقييم تنفيذ البروتوكول ووضع خارطة طريق لتنفيذه على نحو تام.

292 - وأناشد جميع الأطراف أن تضع حدا للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وتمنع وقوعها، وأن تمتثل للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويساورني القلق بشكل خاص من عدد الأطفال الذين يختطفون ويجندون ويستخدمون. وأحث الجماعات المسلحة على الإفراج الفوري عن جميع الأطفال المرتبطين بها.

293 - وأدعو قوات الأمن النيجرية إلى إعادة تنشيط وتعزيز آلية جهات التنسيق المعنية بحماية الأطفال، وأدعو سلطات النيجر إلى إعادة إنشاء كيان مدني مكرس لحماية الطفولة. وأشجع كذلك السلطات على تقوية برامج إعادة الإدماج المجتمعية وتشجيع المانحين على دعم تلك الجهود.

نيجيريا

294 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 995 1 انتهاكا جسيما بحق 943 طفلا (367 فتى و 571 فتاة و 5 أطفال لم يعرف جنسهم)، من ضمنهم 740 طفلا وقعوا ضحايا انتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 164 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة.

295 - وتعرض ما مجموعه 685 طفلا (254 فتى و 431 فتاة) للتجنيد والاستخدام على أيدي جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (510)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (170)، وجميعهم في أعقاب عملية الاختطاف، وعلى أيدي القوة المدنية المشتركة (3) وقوات الأمن النيجيرية (2). ومورس العنف الجنسي على نحو 295 طفلا (من ضمنهم 7 فتيان) أثناء ارتباطهم بتلك الكيانات المسلحة. واستخدم 5 فتيان على أيدي القوة المدنية المشتركة (3) وقوات الأمن النيجيرية (2) للقيام بالأعمال المنزلية.

296 - واحتجزت قوات الأمن النيجيرية نحوا من 141 طفلا (86 فتى و 55 فتاة) بدعوى ارتباطهم أو ارتباط آبائهم بجماعات مسلحة. وقد أُطلق سراح جميع الأطفال.

297 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 82 طفلا (20 فتى و 57 فتاة و 5 أطفال لم يعرف جنسهم) وقعوا ضحايا أعمال القتل (39) والتشويه (43) على أيدي جناة مجهولين (28)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (23)، وقوات الأمن النيجيرية (19) وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (12).

298 - وتحققت الأمم المتحدة من ارتكاب أعمال العنف الجنسي بحق 366 طفلا (7 فتيان و 359 فتاة)، على أيدي جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (286) وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (80) في إثر اختطافهم.

299 - ونسب هجومان على المدارس (1) والمستشفيات (1) إلى تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (2).

300 - وتحققت الأمم المتحدة من استخدام مدرسة واحدة لأغراض عسكرية على أيدي قوات الأمن النيجيرية.

301 - واختُطف حوالي 859 طفلا (310 فتيان و 549 فتاة) على أيدي جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (616) وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (243). وتمكن معظم أولئك الأطفال (680) من الفرار، بينما لا يزال مآل 179 منهم غير معروف.

302 - وجرى التحقق من وقوع حادث واحد من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية ونسب ذلك الحادث إلى جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد.

التطورات والشواغل

303 - أرحب بقيام القوة المدنية المشتركة، بتعاون مع الأمم المتحدة، بإنشاء سبع وحدات إضافية لحماية الطفل في إطار خطة العمل لعام 2017 بغاية إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وتوفيرها التدريب للقادة على حماية الأطفال. ويساورني القلق من عمليات التجنيد والاستخدام المنسوبة إلى القوة المدنية المشتركة وأرحب باتخاذ تدابير تأديبية بحق الجناة.

304 - وأرحب باعتماد الحكومة خطة لتنفيذ بروتوكول عام 2022 لتسليم الأطفال الذين يُعثر عليهم في أثناء العمليات العسكرية. وأحث الحكومة على تمكين الأمم المتحدة من الوصول إلى جميع الأطفال المحتجزين، ومعاملة هؤلاء الأطفال باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وتيسير برامج إعادة الإدماج، وإطلاق سراح جميع الأطفال من الاحتجاز.

305 - وأدعو الحكومة إلى التعجيل بعمليات إزالة الذخائر المتفجرة وتوعية الأطفال بمخاطر الألغام، وأدعو المانحين إلى دعم تلك العمليات.

306 - ويساورني القلق البالغ من تفاقم عدد الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا. وأحثّ جميع الأطراف على وضع حد للانتهاكات ومنعها وعلى الإفراج عن جميع الأطفال.

باكستان

307 - أُبلغ عن وقوع ما مجموعه 78 انتهاكا جسيما بحق 73 طفلا (13 فتى و 7 فتيات و 53 طفلا لم يعرف جنسهم). وأفادت التقارير أن أطفالا (73) قتلوا (40) وشوهوا (33) على أيدي عناصر مسلحة مجهولة (72)، وأعلن تنظيم الدولة الإسلامية مسؤوليته عن حالة واحدة (1). ووقعت إصابات بسبب الذخائر المتفجرة (66) والطلقات النارية (7).

308 - ووردت أنباء عن وقوع 5 هجمات على المدارس، بما في ذلك بحق أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس.

التطورات والشواغل

309 - أرحب بعمل الحكومة مع ممثلتي الخاصة والأمم المتحدة في وضع تدابير ملموسة لحماية الأطفال. فهذا التفاعل يمكن أن يؤدي إلى حذف اسم باكستان كحالة مثيرة للقلق من تقريري المقبل، في حال تنفيذ كل ما يُتفق عليه من تدابير عملية تنفيذا كاملا. وأدعو الحكومة إلى إقرار إعلان المدارس الآمنة.

310 - ويساورني القلق من تفاقم عدد الانتهاكات الجسيمة المبلغ عنها، ولا سيما قتل الأطفال وتشويههم والهجمات على المدارس، ومن الحوادث التي وقعت في المناطق الحدودية مع أفغانستان.

الفلبين

311 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 25 انتهاكا جسيما بحق 17 طفلا (13 فتى و 4 فتيات)، من ضمنهم 3 أطفال وقعوا ضحايا انتهاكات متعددة.

312 - وجرى التحقق من تجنيد واستخدام 12 طفلا (8 فتيان و 4 فتيات) ونسب ذلك إلى الجيش الشعبي الجديد (7)، وجماعة الدولة الإسلامية - ماوت (3)، وجماعة أبو سياف (1)، والقوات المسلحة الفلبينية (2)، وتعرض واحد من هؤلاء الأطفال للتجنيد والاستخدام على أيدي جهتين جانيتين اثنتين.

313 - ونُسبت أعمال قتل (3) وتشويه (3) بحق 6 أطفال (5 فتيان وفتاة واحدة) إلى جناة مجهولين (3)، وجماعة الدولة الإسلامية - ماوت (2)، والقوات المسلحة الفلبينية (1).

314 - وجرى التحقق من ارتكاب أعمال العنف الجنسي بحق فتاة واحدة على أيدي الجيش الشعبي الجديد.

315 - وجرى التحقق من حالات وقعت فيها هجمات وحالات أخرى هُدّد فيها بارتكاب هجمات على المدارس (4) ونسب ذلك إلى مجموعة الدولة الإسلامية - ماوت (2)، وشملت هجمات على موظفي التعليم (2) وهجمات مرتبطة بتهمة الانتماء للجبهة الشيوعية[5] من قبل الجهاز الوطني لتنسيق الاستخبارات التابع للحكومة باشتراك مع فرقة العمل الوطنية لإنهاء النزاع المسلح الشيوعي المحلي (2).

316 - وجرى التحقق من اختطاف فتاتين على أيدي الجيش الشعبي الجديد.

التطورات والشواغل

317 - أرحب بانتهاء الإدارات الحكومية المعنية من إعداد البروتوكولات المتعلقة بالتعامل مع الأطفال في حالات النزاع المسلح. وأدعو الحكومة إلى كفالة تسليم الأطفال المحتجزين فورا، وأشجع على وضع برامج لإعادة الإدماج.

318 - وأرحب بالتنسيق بين الأمم المتحدة واللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالأطفال في حالات النزاع المسلح بشأن إحالة حالات الاحتجاز إلى المصالح الاجتماعية، وبشأن التخفيف من حدة أخطار الهجوم على المدارس، وبشأن بناء قدرات الشركاء الحكوميين وغير الحكوميين من أجل تعزيز الاستجابة والوقاية.

319 - وأدعو الحكومة إلى إحياء المشاورات مع الأمم المتحدة لضمان إدماج حقوق الطفل وحمايته في مفاوضات السلام واتفاقاته.

320 - وأدعو الحكومة أيضا إلى مواصلة تعاونها مع الأمم المتحدة بشأن الخطة الاستراتيجية مع القوات المسلحة الفلبينية من أجل حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، ومواءمة أولوياتها مع أحكام القانون المتعلق بالأطفال في حالات النزاع المسلح، والدعوة إلى منع اتهام المدارس والمعلمين والأطفال بالانتماء إلى الجبهة الشيوعية.

أوكرانيا

321 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 938 انتهاكا جسيما بحق 543 طفلا (309 فتيان و 204 فتيات، و 30 طفلا لم يعرف جنسهم). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من 160 انتهاكا وقعت في عام 2022.

(5) ادعاءات السلطات بأن الأفراد والجماعات والتنظيمات ينتمون مباشرة إلى الحزب الشيوعي الفلبيني أو الجيش الشعبي الجديد ومن ثم يعتبرون جزءا من حركة التمرد.

322 - وتحققت الأمم المتحدة من أن طفلين اثنين استُخدما على أيدي كل من القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها (1) لجمع المعلومات الاستخباراتية، والقوات المسلحة الأوكرانية (1) لمساعدة مركز محلي للتجنيد والدعم الاجتماعي.

323 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز فتيين اثنين على أيدي السلطات الأوكرانية، كانا حتى وقت إعداد هذا التقرير لا يزالان رهن الاحتجاز، وتحققت كذلك من احتجاز فتيين اثنين على أيدي القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها، تعرضا لسوء المعاملة والتعذيب وأفرج عنهما في عام 2022.

324 - وتحققت الأمم المتحدة من أن 419 طفلا (232 فتى و 157 فتاة و 30 طفلا لم يعرف جنسهم) تعرضوا لأعمال القتل (80) والتشويه (339) ونسبت تلك الأعمال إلى القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها (287 طفلا قُتل منهم 59 وشوه 228)، وجناة مجهولين (92 طفلا قتل منهم 12 وشوه 80)، بما في ذلك 23 إصابة نجمت عن الشظايا المتطايرة عند اعتراض القوات المسلحة الأوكرانية صواريخ أو مسيَّرات أطلقتها القوات المسلحة الروسية، والقوات المسلحة الأوكرانية (40 طفلا قتل منهم 9 وشوه 31). ونجم معظم إصابات الأطفال عن استخدام الأسلحة المتفجرة الواسعة نطاق التأثير (363) والذخائر المتفجرة (54).

325 - وجرى التحقق مما مجموعه 335 هجوما على المدارس (243) والمستشفيات (92)، بما في ذلك الهجمات على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، ونسبت تلك الهجمات إلى كل من القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها (249)، والقوات المسلحة الأوكرانية (70)، وجناة مجهولين (16)، ويشمل ذلك 3 إصابات نجمت عن الشظايا المتطايرة عند اعتراض القوات المسلحة الأوكرانية صواريخ أو مسيَّرات أطلقتها القوات المسلحة الروسية. وتسببت الحوادث بمعظمها في وقوع أضرار (259) ودمار (75)، ولا سيما بسبب استخدام أسلحة متفجرة واسعة نطاق التأثير، وأعمال النهب (1). وأسفر هجومان عن إصابات في صفوف الأطفال.

326 - وتحققت الأمم المتحدة من استخدام القوات المسلحة الأوكرانية مدرستين اثنتين ومستشفى واحد في أغراض عسكرية.

327 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع عمليات اختطاف بدأت في عام 2022 واستمرت في أثناء عام 2023، شملت 122 طفلا (75 فتى و 47 فتاة) ونسبت إلى القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها والسلطات الروسية الموجودة في أراضي أوكرانيا التي يسيطر عليها الاتحاد الروسي أو يحتلها مؤقتا. ومن بين مجموع أولئك الأطفال، لُمَّ شمل ما لا يقل عن 12 طفلا بآبائهم أو أوصيائهم القانونيين. وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من نقل أو ترحيل 33 طفلا داخل الأراضي الخاضعة للسيطرة أو الاحتلال مؤقتا في أوكرانيا، بما في ذلك جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أو إلى الاتحاد الروسي.

328 - وتحققت الأمم المتحدة من 60 حادثا من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية نسبت إلى القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها (44) وجناة مجهولين (15) والقوات المسلحة الأوكرانية (1). وشملت الحوادث هجمات كان لها تأثير على مواقع و/أو عمليات إنسانية (29)، ومنع إمكانية عبور خط المواجهة لإيصال المساعدات الإنسانية (16)، وهجمات على البنية التحتية للطاقة (15).

التطورات والشواغل

329 - ألاحظ حصول تراجع كبير في عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال. وأناشد أطراف النزاع قاطبة التقيد بالالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأدعو أطراف النزاع إلى ضمان إجراء تحقيقات فعالة وفي الوقت المناسب في الانتهاكات المزعوم ارتكابها بحق الأطفال وضمان مقاضاة الجناة المزعومين، بمن فيهم أفراد قوات الأمن والأشخاص الذين يشغلون مناصب قيادية، وفق الأصول المتبعة.

330 - وأرحب بالانخفاض الكبير في عدد من جرى التحقق من مقتله أو تشويهه من الأطفال وعدد الهجمات على المدارس والمستشفيات مما نسب إلى القوات المسلحة الأوكرانية. وأرحب بالتوقيع في 18 آب/أغسطس 2023 على خطة وقائية مشتركة لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والتعاون الوثيق بين حكومة أوكرانيا والأمم المتحدة من أجل تنفيذها على وجه السرعة، بسبل من ضمنها تعيين منسقين واستعراض خطة العمل المتعلقة بإعلان المدارس الآمنة. وأشجع القوات المسلحة الأوكرانية على تدريب منسقي وزارة الدفاع المعنيين بالأطفال والنزاع المسلح، ومنع استخدام المدارس في الأغراض العسكرية.

331 - وألاحظ أيضا تراجعا في العدد الإجمالي لما جرى التحقق منه من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال على أيدي القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها، لكنني ما زلت أشعر بقلق عميق من استمرار قتل الأطفال وتشويههم بسبب الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة والهجمات على المدارس والمستشفيات. وأشجع حكومة الاتحاد الروسي على مواصلة العمل مع ممثلتي الخاصة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنعها، وألاحظ التدابير الوقائية العملية التي أبلغ عنها الاتحاد الروسي. وأحث القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها على الإسراع بالاتفاق على تعزيز تلك التدابير من خلال وضع خطة عمل مشتركة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها.

332 - وما زلت أشعر بقلق خاص من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية المنسوبة إلى القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها. وأدعو الاتحاد الروسي إلى السماح للأمم المتحدة وشركائها بإيصال المساعدات الإنسانية ورصد الانتهاكات الجسيمة عبر الخطوط المؤدية إلى أراضي أوكرانيا التي يسيطر عليها الاتحاد الروسي أو يحتلها مؤقتا.

333 - ويساورني القلق من احتجاز الأطفال، وأحث جميع الأطراف على الحرص على ألا يحتجز الأطفال إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية. وأحث القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها على وقف جميع أشكال سوء المعاملة.

334 - ويساورني القلق من مستويات حالات اختطاف الأطفال المتحقَّق منها ومن الأنباء المستمرة التي تفيد بنقل الأطفال على أيدي القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها والسلطات الروسية التي يوجد مقرها في أراضي أوكرانيا التي يسيطر عليها الاتحاد الروسي أو يحتلها مؤقتا، وأحث القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها والسلطات الروسية الكائنة في أراضي أوكرانيا التي يسيطر عليها الاتحاد الروسي أو يحتلها مؤقتا على أن تمتثل للالتزامات الواقعة على كاهلها بموجب القانون الدولي الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن تتبادل المعلومات مع الأمم المتحدة بشأن جميع الأطفال المعنيين بهذا الأمر. ويساورني القلق البالغ من اعتماد إجراء مبسط داخل الاتحاد الروسي لتقديم طلب

الحصول على الجنسية الروسية لصالح الأطفال اليتامى والأطفال المحرومين من رعاية الوالدين. وأحث الاتحاد الروسي على ضمان عدم إدخال أي تغييرات على الأحوال الشخصية للأطفال الأوكرانيين، بما في ذلك على جنسيتهم. وأحث جميع الأطراف على التمسك بمبدأ مصالح الطفل الفضلى، وتيسير اقتفاء أثر الأسر ولم شمل الأطفال غير المصحوبين و/أو المنفصلين عن ذويهم الذين يجدون أنفسهم عبر الحدود أو خطوط المراقبة دون أسرهم و/أو أوصيائهم، بسبل من ضمنها منح مؤسسات حماية الطفل إمكانية الوصول إليهم لتسهيل لم شملهم بأسرهم. وأحث الاتحاد الروسي بقوة على التعاون مع الأمم المتحدة من أجل عودة الأطفال الأوكرانيين ولم شملهم بأسرهم و/أو أوصيائهم. وأشجع أوكرانيا أيضا على مواصلة تعاونها النشط مع الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة المهمة.

رابعا - التوصيات

335 - يساورني القلق البالغ من هول الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وخطورتها وأثرها المجنسن، ولا سيما قتل الأطفال وتشويههم. وأوجه نداء عاجلا إلى جميع الأطراف من أجل أن تتقيد تقيدا دقيقا بالالتزامات الواقعة على كاهلها بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني، وفي مقدمتها مبادئ التمييز والتناسب والحيطة في الهجوم، وبالقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأحث جميع الأطراف على وقف الهجمات على المدنيين والأعيان المدنية واتخاذ إجراءات فورية وحاسمة لإنهاء هذه الانتهاكات الجسيمة ومنعها.

336 - وأدعو الأطراف في النزاعات إلى الامتناع عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة. وأشجع الدول الأعضاء على إقرار "الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناجمة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان".

337 - وأحث جميع الأطراف على مباشرة عملية إزالة الذخائر المتفجرة والتوعية بمخاطرها ومساعدة ضحاياها. وأحث الدول الأعضاء، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، على أن تنضم وتنفذ اتفاقية الذخائر العنقودية؛ واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر؛ واتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام، وأدعو الجهات المانحة إلى توفير المساعدة المالية والتقنية.

338 - وأشيد بمواصلة أطراف النزاعات تفاعلها مع الأمم المتحدة لوضع وتنفيذ خطط عمل والتزامات أخرى من أجل وضع حد للانتهاكات الخطيرة ومنع وقوعها. وأكرّر تأكيد دعوتي الدول الأعضاء إلى دعم هذا التفاعل، بسبل من بينها تيسير تفاعل الأمم المتحدة مع الأطراف من غير الدول. وأطلب إلى ممثلتي الخاصة وفرق العمل القُطرية والترتيبات المماثلة أن تتفاعل مع جميع الأطراف من أجل إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع ارتكابها، وأن تقوم بتعزيز رصد آثار النزاعات المسلحة على الأطفال وإعداد تقارير عنها.

339 - وأدعو مجلس الأمن إلى ضمان أن تكون أحكام حماية الطفل وآلياته متضمنة في جميع ولايات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة ذات الصلة بالموضوع. وعلى الحكومات والأمم المتحدة ضمان التمسك بأطر حماية الطفل والحفاظ على البيانات والقدرات ونقلها خلال مراحل انتقال البعثات، وهي تشمل مراحل بدء العمل أو إعادة التشكيل أو الخفض التدريجي أو الانسحاب. وأشدد على أهمية إدراج الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال ضمن نسيج أنشطة الإنذار المبكر وتحليل النزاعات والوساطة والعدالة الانتقالية ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

340 - وأدعو الدول الأعضاء إلى أن تصبح أطرافا في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد. وأحثّ الدول الأعضاء وأطراف النزاعات على أن تعتبر كل إنسان يقل عمره عن 18 عاما طفلاً.

341 - وأدعو الدول الأعضاء إلى إقرار وتنفيذ مبادئ باريس وإعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر.

342 - وأدعو إلى اعتماد وتنفيذ تشريعات تجرّم انتهاكات قواعد القانون الدولي، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال، وأشجع الدول الأعضاء على اعتماد تدابير المساءلة، وعلى التعاون مع الآليات الدولية للمساءلة.

343 - وأشعر بالقلق البالغ من تفاقم حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية واستمرار ارتفاع أعداد الهجمات على المدارس والمستشفيات. وأدعو جميع الأطراف إلى إتاحة وتيسير السبل لإيصال المساعدات الإنسانية بأمان وفي الوقت المناسب ودون عوائق، وكذلك إلى إفساح المجال لحصول الأطفال على المساعدة والحماية، بصرف النظر عن اعتبارات العمر أو نوع الجنس أو خصائص التنوع أو الجنسية أو المركز القانوني، وإلى كفالة سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والأصول المستخدمة للأغراض الإنسانية. وأشدد على وجوب حماية المدنيين والأعيان المدنية، بما في ذلك حماية المستشفيات والمدارس والعاملين فيها ووسائل النقل الخاصة بها، طبقا لأحكام القانون الدولي الإنساني. وأحثّ الأطراف على الامتناع عن استخدام المدارس والمستشفيات في الأغراض العسكرية.

344 - ويساورني القلق البالغ من تفاقم عدد الأطفال المحرومين من الحرية. وأكرر التأكيد على ألا يكون اللجوء إلى الاحتجاز إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة، وأن تعطى الأولوية لبدائله، وأن يجري التعامل مع الأطفال ضمن نظم قضاء الأطفال حصرا، وألا يحتجزوا أو يلاحقوا قضائيا أبدا لمجرد كونهم أو كون آبائهم مرتبطين، ارتباطا فعليا أو مزعوما، بجماعات مسلحة. وأحث الدول الأعضاء على معاملة الأطفال المرتبطين فعلا أو الذين يُزعم أنهم مرتبطون بقوات أو جماعات مسلحة، بما في ذلك الجماعات التي تصنفها الأمم المتحدة ضمن الجماعات الإرهابية، باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وعلى إعطاء الأولوية لمصالحهم الفضلى، ومنح الجهات المعنية بحماية الطفل إمكانية الوصول الكامل إلى هؤلاء الأطفال. وأشجع الدول الأعضاء على اعتماد وتنفيذ بروتوكولات لتسليم الأطفال الذين يُعثر عليهم أو يحتجزون خلال العمليات العسكرية إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الأطفال.

345 - وأدعو الدول الأعضاء إلى القيام، انسجاما ومبدأ عدم الإعادة القسرية ووحدة الأسرة ومصالح الطفل الفضلى، بالإفراج عن الأطفال الذين يُزعم أن لهم صلات بداعش والذين هم محتجزون في أماكن الاحتجاز في الجمهورية العربية السورية والعراق، وذلك طبقا للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن. وأدعو الدول الأعضاء إلى كفالة توافق تدابير مكافحة الإرهاب مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل.

346 - وأدعو الجهات المانحة إلى زيادة الدعم المالي الطويل الأجل لوضع برامج مستدامة طويلة الأجل تتسم بحسن التوقيت وتراعي المنظور الجنساني واعتبارات السن وتركز على الناجين وتتبع نهجا تقاطعيا، بما في ذلك إعادة إدماج ضحايا الانتهاكات الجسيمة، كما أدعوها إلى تلبية احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة.

347 - وأشـــجع الجهات المانحة على توفير التمويل اللازم لرصـــد الانتهاكات الجســـيمة المرتكبة بحق الأطفال والإبلاغ عنها، وخصـوصـا لآليات حماية الطفل في الميدان. وأشـدد على أهمية جمع البيانات عن العنف الجنسي والأطفال ذوي الإعاقة والاتجار بالأطفال.

348 - وأشـــجّع الدول الأعضـــاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على التفاعل مع الأمم المتحدة من أجل منع ارتكاب الانتهاكات الجسيمة، وتعزيز الشراكات.

خامسا - القوائم الواردة في مرفقي هذا التقرير وما اتخذته الأطراف المدرجة فيها من تدابير بهدف تحسين حماية الأطفال

349 - نشـــأت التعديلات التي أدخلت على طريقة عرض هذا الفرع من التقرير والقوائم الواردة في مرفقيه عن الاعتراف بالتدابير التي اتخذتها الأطراف المدرجة في تلك القوائم بهدف تحســـين حماية الأطفال، وعن التسليم بالمسؤولية الرئيسية التي تتحملها الدول فيما يتعلق بحماية سكانها وبالالتزامات الواقعة على كاهلها بموجب القانون الدولي الإنســـاني والقانون الدولي لحقوق الإنســـان، وعن الإقرار بضـــرورة تقيد الجماعات المسلحة من غير الدول بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وكذا عن ضرورة تعزيز إجراءات المساءلة والعدالة في التصدي للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال.

350 - وبدخول هذه التعديلات لم يعد ثمَّ ما يدعو إلى تفريع المرفقين الأول والثاني إلى ألف وباء على أساس ما إذا كانت الأطراف المدرجة قد اتخذت تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير تهدف بها إلى تحسين حماية الأطفال.

ألف - الأطراف الجديدة المدرجة في مرفقي هذا التقرير

الأطراف التابعة للدولة

351 - في إسـرائيل والأرض الفلسـطينية المحتلة، أدرجت القوات المسـلحة وقوات الأمن الإسـرائيلية في القائمة للضلوع في قتل الأطفال وتشويههم وفي الهجمات التي تستهدف المدارس والمستشفيات. وعلى الرغم من تسـجيل انخفاض في الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال خلال الأشـهر التسـعة الأولى من عام 2023، بفضـل التفاعل المباشـر مع ممثلتي الخاصـة فيما يتعلق بمسـألة الإسـراع في الموافقة على تلقي الأطفال الرعاية الطبية خارج قطاع غزة، فقد كشـــف الربع الأخير من عام 2023 عن ارتفاع حاد في الانتهاكات، ولا سيما بحق الأطفال في قطاع غزة، وخصـوصـا منها الانتهاكات الناجمة عن اسـتخدام الأسـلحة المتفجرة الواسـعة رقعة التأثير في عدد من المناطق من ضـمنها المناطق المكتظة بالسـكان، وذلك ما أدى إلى وقوع عدد كبير من الضـحايا من الأطفال وتفاقم الهجمات على المدارس والمسـتشـفيات. وأحث إسـرائيل على أن توقع فورا على خطة عمل مع الأمم المتحدة لوضـــع حد لقتل الأطفال وتشـــويههم والهجوم على المدارس والمسـتشـفيات ومنع كل ذلك. وبالرغم من أن منع وصـول المسـاعدات الإنسـانية إلى الأطفال ليس من الانتهاكات غير المدرجة، فإنني أحث القوات المســـلحة وقوات الأمن الإســـرائيلية على أن تتقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنســاني والقانون الدولي لحقوق الإنســان وأن تضــمن إيصــال المعونة الإنســانية ووصـول العاملين في المجال الإنساني إلى جميع أنحاء قطاع غزة بأمان وسرعة ودون عراقيل. وأطلب إلى إسرائيل أن تعجل بالعمل مع ممثلتي الخاصة من أجل وضع تدابير لحماية الأطفال على نحو أفضل.

352 - وفي السودان، أُدرجت القوات المسلحة السودانية في القائمة للضلوع في قتل الأطفال وتشويههم وفي الهجوم على المدارس والمستشفيات. ووقع الأطفال ضحايا القتل والتشويه بمستويات لم يسبق لها مثيل في الأزمة الطاحنة في السودان في حوادث شملت استخدام الأسلحة المتفجرة الواسعة رقعة التأثير في عدد من المناطق من ضمنها المناطق المكتظة بالسكان. ودعت ممثلتي الخاصة القوات المسلحة السودانية إلى أن تتخذ فورا إجراءات وقائية وتخفيفية لحماية الأطفال والمدارس والمستشفيات. وأحث القوات المسلحة السودانية على أن تمتثل للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن تعجل بتوقيع خطة عمل مع الأمم المتحدة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها.

الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة

353 - في بوركينا فاسو، أُدرج تنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى في القائمة للضلوع في عمليات اختطاف الأطفال. وأدعو الجماعة المسلحة تنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى إلى اعتماد تدابير ملموسة لحماية الأطفال بما ينسجم والمعايير الدولية.

354 - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدرجت الجماعة المسلحة المعروفة باسم تحالف قوى المقاومة الكونغولية في القائمة للضلوع في تجنيد الأطفال واستخدامهم.

355 - وفي إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، أدرجت كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس والفصائل المرتبطة بها وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين في القائمة للضلوع في قتل الأطفال وتشويههم واختطافهم، في أعقاب الأعمال الإرهابية الوحشية التي استهدفت إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وأحث الجماعتين المسلحتين كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس والفصائل المرتبطة بها، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين على وضع حد عاجل للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها.

356 - وفي السودان، أدرجت الجماعة المسلحة المسماة قوات الدعم السريع في القائمة للضلوع في تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم واغتصابهم وارتكاب أشكال أخرى من العنف الجنسي بحقهم، وكذا في الهجوم على المدارس والمستشفيات، وأدرجت الجماعة المسلحة المسماة "الجبهة الثالثة - تمازج" في القائمة للضلوع في تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأحث الجماعتين المسلحتين قوات الدعم السريع والجبهة الثالثة - تمازج على التعجيل بوضع خطط عمل مع الأمم المتحدة من أجل وضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها.

357 - وكانت الأطراف التالية مدرجة في القائمة فيما سبق، وقد زيد إلى بيانات إدراجها انتهاكات إضافية. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدرجت الجماعة المسلحة المعروفة باسم تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة لضلوعها في اختطاف الأطفال، كما أدرجت الجماعة المسلحة حركة 23 مارس في القائمة لضلوعها في تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأحث تحالف قوى المقاومة الكونغولية وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة وحركة 23 مارس على التعجيل بوضع خطط عمل مع الأمم المتحدة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها. وفي مالي، كان الطرف التالي قد أدرج في القائمة سابقا وانضافت إلى سجل الانتهاكات التي ارتكبها انتهاكات أخرى وهو الجماعة المسلحة المسماة جماعة نصرة الإسلام والمسلمين، بما في ذلك حركة أنصار الدين، التي أدرجت في القائمة للضلوع في قتل الأطفال

وتشويهم. وأدعو الجماعة المسلحة جماعة نصرة الإسلام والمسلمين، بما في ذلك جماعة أنصار الدين، إلى اعتماد تدابير ملموسة لحماية الأطفال بما ينسجم والمعايير الدولية.

التعديلات التي أُدخلت على المصطلحات وأسماء الأطراف

358 - تهدف التعديلات التي أُدخلت على المصطلحات وأسماء الأطراف نتيجة التغييرات الحاصلة على أرض الواقع إلى التعبير على نحو أدق عن أسماء الأطراف. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، أدرجت الجماعات المسلحة المسماة الجبهة الشعبية لنهضة جمهورية أفريقيا الوسطى والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى والاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى في القائمة، كل منها على حدة، للإشارة إلى أن ما كان يعرف سابقا بائتلاف سيليكا لم يعد له وجود. وفي ميانمار، أدرجت القوات المسلحة لنظام ميانمار بكونها القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها، للتعبير بطريقة أنسب عن واقع توزيع الأطراف المسلحة. وفي الصومال، أدرجت قوات الدفاع الفيدرالية الصومالية بكونها الجيش الوطني الصومالي جريا على ما هو مستعمل في تقارير الأمم المتحدة الأخرى.

باء - التدابير المتخذة في سبيل تحسين حماية الأطفال ومنها التدابير التي اتخذتها الأطراف المدرجة

359 - أرحب بالأطراف التابعة للدول والأطراف غير التابعة للدول التي تفاعلت مع الأمم المتحدة، طبقا لقراري مجلس الأمن 1539 (2004) و 1612 (2005)، لإعداد خطط عمل تضع حدا للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وتمنع وقوعها وتوقيع تلك الخطط. ويشار إلى الأطراف المدرجة التي وقعت خطط عمل مع الأمم المتحدة بصفتها هذه ضمن القوائم الواردة في المرفقين، وأحث على تنفيذ تلك خطط تنفيذا متواصلا وفوريا.

360 - وأدعو جميع الأطراف المدرجة التي لم تفعل ذلك بعد إلى أن تتفاعل على وجه الاستعجال مع الأمم المتحدة من أجل وضع خطط عمل تضع حدا للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وتمنع وقوعها، وتوقيع تلك الخطط.

الأطراف التابعة للدولة

361 - في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي سياق خطة عملها لعام 2012، أرحب بإنشاء الحكومة صندوق التعويضات الوطني الخاص بضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع وغيره من الجرائم المخلة بسلم البشرية وأمنها، ومقاضاة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك الانتهاكات الجنسية، ومواصلة فحص الأطفال وفصلهم عن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وقوات الشرطة الوطنية الكونغولية في أثناء عمليات التجنيد.

362 - وفي إسرائيل، أرحب بالعرض الذي قدمته حكومة إسرائيل في 28 أيار/مايو 2024 للتفاعل مع ممثلتي الخاصة في سبيل وضع خطة عمل مع الأمم المتحدة.

363 - وفي الصومال، وفي سياق خطة عملها لعام 2012 وخارطة الطريق الموضوعة في عام 2019 لتنفيذ الخطة، أرحب بإقرار الحكومة الفيدرالية للمبادئ التوجيهية لتقدير العمر وقائمتها المرجعية الموحدة.

وأشيد بإقرار مجلس الوزراء الفيدرالي مشروعي قانون قضاء الأحداث وحقوق الطفل، وأحث البرلمان الفيدرالي على اعتمادهما، بما يشمل الحكم الذي ينص على أن الطفل هو كل شخص دون سن الثامنة عشرة.

364 - وفي جنوب السودان، وفي سياق خطة عمله لعام 2020، أرحب بالتعاون المستمر للحكومة مع الأمم المتحدة، بما في ذلك استمرار إتاحة إمكانية الوصول إلى الثكنات لتقدير العمر، وكذلك مع اللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وهو تعاون تُوِّج بإطلاق سراح 49 فتى.

365 - وفي أوكرانيا، أرحب باستمرار تفاعل حكومة الاتحاد الروسي مع ممثلتي الخاصة من أجل وضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها، وأحيط بالتدابير الوقائية العملية التي أبلغ عنها الاتحاد الروسي. وأحث القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة التابعة لها على إعداد خطة عمل مع الأمم المتحدة تضع حدا للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال وتمنع وقوعها على الفور، وتوقيع تلك الخطة.

366 - وفي اليمن، أرحب باستمرار تفاعل الحكومة فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل لعام 2014 وخارطة الطريق لعام 2018 وباستضافة ممثلتي الخاصة في تشرين الأول/أكتوبر 2023. وأرحب بتيسير زيارات إلى المنشآت العسكرية للتحقق من الأوامر التوجيهية الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم والترويج لها، وتعيين وتدريب 80 منسقا عسكريا، وفصل الأطفال عن القوات المقاتلة. وأرحب بمشاركة قوات الحزام الأمني وكتائب العمالقة في الأنشطة المنفذة في إطار خطة العمل وخارطة الطريق.

الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة

367 - في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أرحب بتوقيع الجماعة المسلحة المسماة ماي ماي رايا موتومبوكي إعلانا انفراديا لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها، وذلك في أعقاب جهود الدعوة التي بذلتها الأمم المتحدة.

368 - وفي مالي، وفي سياق خطتي العمل اللتين اعتمدتهما في عامي 2017 و 2021 على التوالي، أرحب بتعاون الجماعتين المسلحتين المعروفتين باسم تنسيقية الحركات الأزوادية واسم المنصة مع الأمم المتحدة تعاوناً أتاح القيام بزيارات إلى القواعد العسكرية وفرز المقاتلين للتحقق من وجود الأطفال في منطقتي غاو وكيدال.

369 - وفي الجمهورية العربية السورية، أرحب بالتوقيع في 3 حزيران/يونيه 2024 على خطة عمل بين الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام، والفيالق والفصائل المتحالفة معه، وبين الأمم المتحدة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال ومنع وقوعها.

370 - وأرحب أيضا باعتماد خارطة طريق لتنفيذ خطة العمل لعام 2019 بين الجماعة المسلحة المسماة قوات سوريا الديمقراطية والإدارة الذاتية في شمال وشرق سوريا وبين الأمم المتحدة، بما في ذلك إعادة تعيين منسقين رفيعي المستوى، وإنشاء لجنة تنفيذ، وإصدار أمر عسكري يكرر تأكيد حظر تجنيد الأطفال واستخدامهم.

371 - وفي اليمن، في سياق خطة عمله لعام 2022، أرحب باستمرار تفاعل جماعة الحوثيين المسلحة مع الأمم المتحدة، وهو ما أفضى إلى إقرار إجراءات تشغيل موحدة ودورات للتدريب على تقدير العمر وزيارة الأمم المتحدة لمراكز التجنيد العسكري و "مدرسة صيفية".

المرفق الأول

الأطراف الضالعة في ارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، عملا بقرارات مجلس الأمن 1379 (2001) و 1882 (2009) و 1998 (2011) و 2225 (2015)

ألف - الاطراف التابعة للدولة

الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية[ج]، [و]

الأطراف في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة

القوات المسلحة وقوات الأمن الإسرائيلية[ب]،[د]

الأطراف في ميانمار

القوات المسلحة لميانمار، بما في ذلك القوات المرتبطة بها والمليشيات التابعة لها[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [هـ]، [و]

الأطراف في الصومال

1 - الجيش الوطني الصومالي[أ]، [ب]، [ج]، [و]

2 - قوة الشرطة الصومالية[أ]، [ب]، [ج]، [و]

الأطراف في جنوب السودان

قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان[أ]، [ب]، [ج]، [هـ]، [و]

الأطراف في السودان

القوات المسلحة السودانية [ب]، [د]

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

قوات الحكومة، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني والمليشيات الموالية للحكومة[أ]،[ب]،[ج]،[د]

(أ) طرف ضالع في تجنيد الأطفال واستخدامهم.

(ب) طرف ضالع في قتل الأطفال وتشويههم.

(ج) طرف ضالع في أعمال الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي المرتكبة بحق الأطفال.

(د) طرف ضالع في الهجوم على المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) طرف ضالع في اختطاف الأطفال.

(و) طرف أبرم خطة عمل أو التزاما مشتركا أو إجراء مماثلا مع الأمم المتحدة طبقا لقراري مجلس الأمن 1539 (2004) و 1612 (2005).

الأطراف في اليمن

قوات الحزام الأمني[أ]

باء - الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة

الأطراف في أفغانستان

1 - الحزب الإسلامي قلب الدين[أ]، [ب]

2 - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان[أ]، [ب]، [د]

3 - قوات طالبان والجماعات المرتبطة بها، بما في ذلك شبكة حقاني[أ]، [ب]، [د]، [هـ]

الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

1 - الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [و]

2 - المليشيات المحلية المعروفة باسم أنتي بالاكا[أ]، [ب]، [ج]

3 - جيش الرب للمقاومة[أ]، [ب]، [ج]، [هـ]

4 - الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [و]

5 - الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [و]

الأطراف في كولومبيا

1 - جيش التحرير الوطني[أ]

2 - الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي[أ]

الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

1 - تحالف قوى المقاومة الكونغولية[أ]

2 - تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة[أ]، [هـ]

3 - تحالف القوى الديمقراطية[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [هـ]

4 - التعاونية من أجل تنمية الكونغو[ب]، [ج]، [د]، [هـ]

5 - القوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أباكونغوزي المقاتلة[أ]، [ج]، [د]، [هـ]

6 - قوات المقاومة الوطنية في إيتوري[أ]، [ج]، [د]، [هـ]

7 - جيش الرب للمقاومة[أ]، [ب]، [ج]، [هـ]

8 - جماعة ماي ماي أبا نا بالي[أ]، [ج]، [هـ]

9 - جماعة ماي ماي مازيمبي[أ]، [ب]، [هـ]، [و]

10 - جماعة ماي ماي سيمبا[أ]، [ج]

11 - جماعة ماي ماي زائير[ب]

12 - حركة 23 مارس[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [هـ]

13 - جماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد[أ]، [ب]، [ج]

14 - نياتورا[أ]، [ج]، [هـ]

15 - جماعة ماي ماي رايا موتومبوكي[أ]، [ج]، [هـ]، [و]

16 - ميليشيا تويغوانيهو[أ]

الأطراف في العراق

داعش[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [هـ]

الأطراف في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة

1 - سرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين[ب]،[هـ]

2 - كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس والفصائل المرتبطة بها[ب]،[هـ]

الأطراف في مالي

1 - جماعة نصرة الإسلام والمسلمين، بما في ذلك حركة أنصار الدين[أ]، [ب]، [ج]

2 - الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وهي جزء من تنسيقية الحركات الأزوادية[أ]، [ج]، [و]

3 - الائتلاف، بما في ذلك الجماعات المرتبطة به[أ]، [و]

الأطراف في ميانمار

1 - جيش كارين الخيري الديمقراطي[أ]، [و]

2 - جيش استقلال كاشين[أ]

3 - جيش التحرير الوطني لكارين[أ]

4 - اتحاد كارين الوطني/مجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني لكارين[أ]

5 - الجيش الكاريني[أ]

6 - جيش ولاية شان[أ]

7 - جيش ولاية وا المتحدة[أ]

الأطراف في الصومال

1 - أهل السنة والجماعة[أ]

2 - حركة الشباب[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [هـ]

الأطراف في جنوب السودان

الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار[أ]،[ب]،[هـ]،[و]

الأطراف في السودان

1 - حركة العدل والمساواة[أ]، [و]

2 - قوات الدعم السريع[أ]، [ب]، [ج]، [د]

3 - حركة جيش تحرير السودان - جناح عبد الواحد[أ]

4 - حركة جيش تحرير السودان - جناح مني مناوي[أ]، [و]

5 - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال/فصيل عبد العزيز الحلو[أ]، [و]

6 - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال/فصيل مالك عقار[أ]، [و]

7 - الجبهة الثالثة - تمازج[أ]

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

1 - داعش[أ]، [ب]، [ج]، [د]، [هـ]

2 - هيئة تحرير الشام[أ]، [ب]

3 - وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية[أ]، [و]

4 - الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك حركة أحرار الشام وجيش الإسلام[أ]، [ب]، [و]

الأطراف في اليمن

1 - تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية[أ]

2 - الحوثيون (الذين يسمون أنفسهم أنصار الله)[أ]، [ب]، [د]، [و]

3 - المليشيات الموالية للحكومة، بما في ذلك السلفيون واللجان الشعبية[أ]

المرفق الثاني

الأطراف الضالعة في ارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، عملا بقرارات مجلس الأمن 1379 (2001) و 1882 (2009) و 1998 (2011) و 2225 (2015)

ألف - الأطراف التابعة للدولة

الأطراف في أوكرانيا

القوات المسلحة الروسية والجماعات المسلحة المرتبطة بها(ب)، (د)

باء - الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة

الأطراف في بوركينا فاسو

1 - تنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى(ب)، (هـ)

2 - جماعة نصرة الإسلام والمسلمين(أ)، (ب)، (د)، (هـ)

الأطراف في منطقة حوض بحيرة تشاد

1 - تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية غرب أفريقيا(هـ)

2 - جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد(هـ)

الأطراف في نيجيريا

1 - تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية غرب أفريقيا(أ)، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

2 - جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد(أ)، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

الأطراف في الفلبين

1 - جماعة أبو سياف(أ)

2 - مناضلو بانغسامورو الإسلاميون في سبيل الحرية(أ)

3 - الجيش الشعبي الجديد(أ)

(أ) طرف ضالع في تجنيد الأطفال واستخدامهم.

(ب) طرف ضالع في قتل الأطفال وتشويههم.

(ج) طرف ضالع في أعمال الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي المرتكبة بحق الأطفال.

(د) طرف ضالع في الهجوم على المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) طرف ضالع في اختطاف الأطفال.

(و) طرف أبرم خطة عمل أو التزاما مشتركا أو إجراء مماثلا مع الأمم المتحدة طبقا لقراري مجلس الأمن 1539 (2004) و 1612 (2005).